



منهج الزمخشري في التعامل مع الحديث النبوي

د. خيرى أحمد محمد عبدالعزيز

أستاذ مساعد بقسم الدراسات الإسلامية

كلية الآداب - جامعة جنوب الوادى

DOI: [10.21608/qarts.2024.249669.1806](https://doi.org/10.21608/qarts.2024.249669.1806)

مجلة كلية الآداب بقنا (دورية أكاديمية علمية)

مجلة كلية الآداب بقنا - جامعة جنوب الوادى - المجلد (٣٢) العدد (٦٠) يوليو ٢٠٢٣

ISSN: 1110-614X الترقيم الدولي الموحد للنسخة المطبوعة

ISSN: 1110-709X الترقيم الدولي الموحد للنسخة الإلكترونية

<https://qarts.journals.ekb.eg>

موقع المجلة الإلكتروني:

منهج الزمخشري في التعامل مع الحديث النبوي

الملخص:

على الرغم من انقراض الكثير من الفرق الإسلامية ودروس رسومها وذهاب أكثرها من حيث الواقع كأسماء إلا أن فكر هذه الفرق ما يزال موجودا في الواقع الفكري للأمة، وما تزال له ظلال بل وآثار واضحة في منهج العديد من الأسماء والأعلام البارزة. ويعنى هذا البحث بالكشف عن جانب مهم من فكر الزمخشري - باعتباره علما من أعلام المعتزلة ورأسا في المذهب - من حيث تعامله مع قضية من أمهات القضايا؛ وهي قضية التعامل مع السنة؛ تلك القضية التي ما يزال للمعتزلة فيها آثار باقية إلى عصرنا مثل إنكار الشفاعة والتقليل من شأن أحاديث الآحاد وغير ذلك من الأفكار المبتوثة في واقعنا الفكري المعاصر.

ولا شك أن هناك دراسات كثيرة متعلقة بأفكار المعتزلة وتاريخهم، وكذلك حول الزمخشري أدبيا ومفسرا ونحويا ومتكلما؛ إلا أن الغرض من هذا البحث هو تعميق النظرة في قضية واحدة من قضايا الفكر الاعتزالي؛ وهو الموقف من الحديث النبوي من خلال تفسير الكشاف للزمخشري.

وتبدي لي أن أجعل تناولي لهذه القضية بعد هذه المقدمة في ثلاثة مباحث وخاتمة:

المبحث الأول: أثر التكوين العلمي للزمخشري في موقفه من الحديث النبوي

المبحث الثاني: الزمخشري وعلم أصول الحديث

المبحث الثالث: سمات عامة عند الزمخشري في تعامله مع الحديث

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

الكلمات المفتاحية: الزمخشري؛ المعتزلة؛ منهج التعامل مع الحديث النبوي.

مقدمة

الحمد لله نعمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم أما بعد؛

فعلى الرغم من التراث الذي خلفته الفرق الإسلامية، والدراسات التي حاولت أن تستبين الملامح العامة أحياناً والخصائص المميزة لهذه الفرق أحياناً أخرى ؛ لا تزال جزئيات واسعة من فكر هذه الفرق يعوزها الدراسة المتأنية، خصوصاً وأن كل فرد من أفراد علماء الفرق الإسلامية قد أضاف إلى فكرها إضافات ينبغي أن تعد جزءاً لا يستغني عنه في دراسة الفكر عامة.

وعلى الرغم من انقراض الكثير من هذه الفرق الإسلامية ودروس رسومها وذهاب أكثرها من حيث الواقع كأسماء فإن فكر هذه الفرق ما يزال موجوداً في الواقع الفكري للأمة، وما تزال له ظلال بل وآثار واضحة في منهج العديد من الأسماء والأعلام البارزة.

لعل هذه المعاني السابقة مثلت الدافع الأول لدراسة الحديث النبوي عند الزمخشري باعتباره رأساً من رءوس المعتزلة ، كما إنه يتميز بأنه لم يجعل فكره في قوالب جافة؛ وإنما بثه من خلال أدبه سواء كان هذا الأدب مقامات أو أشعاراً أو جهداً علمياً ككتابه الكشاف.

ويعنى هذا البحث بالكشف عن جانب مهم من فكر الزمخشري من حيث تعامله مع قضية من أمهات القضايا؛ وهي قضية التعامل مع السنة؛ تلك القضية التي ما يزال

للمعتزلة فيها آثار باقية إلى عصرنا مثل إنكار الشفاعة والتقليل من شأن أحاديث الآحاد وغير ذلك من الأفكار المبتوثة في واقعنا الفكري المعاصر.

ولا شك أن ثمة دراسات كثيرة متعلقة بأفكار المعتزلة وتاريخهم، وكذلك حول الزمخشري أدبيا ومفسرا ونحويا ومتكلما؛ إلا أن الغرض من هذا البحث هو تعميق النظرة في قضية واحدة من قضايا الفكر الاعتزالي؛ وهو الموقف من الحديث النبوي من خلال تفسير الكشاف للزمخشري.

وتبديء لي أن أجعل تناولي لهذه القضية بعد هذه المقدمة في ثلاثة مباحث وخاتمة:

المبحث الأول: أثر التكوين العلمي للزمخشري في موقفه من الحديث النبوي.

المبحث الثاني: الزمخشري وعلم أصول الحديث.

المبحث الثالث: سمات عامة عند الزمخشري في تعامله مع الحديث.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

المبحث الأول

أثر التكوين العلمي للزمخشري في موقفه من الحديث النبوي

الزمخشري عرف بنسبته إلى مسقط رأسه زَمَخْشَر؛ وهي قرية كبيرة من قرى خَوَارِزْم^(١) - وَخَوَارِزْم تسمى حالياً بـ(خيوه) وهي إحدى مدن أوزبكستان^(٢).

وهو محمود بن عمر بن محمد بن عمر أبوالقاسم الزمخشري الخَوَارِزْمِي، ولُقِّبَ بـ(جار الله)، وكان قد سافر إلى مكة - حرسها الله تعالى - وجاور بها زماناً، فصار يلقب بذلك، وكان هذا اللقب عَلَمًا عليه^(٣).

ولد يوم الأربعاء سنة سبع وستين وأربعمائة، وتوفي بـجرجانية خَوَارِزْم ليلة عرفة من سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة^(٤).

^١ خوارزم: ضبطها ياقوت الحموي فقال: "خوارزم: أوله بين الضمة والفتحة، والألف مسترقة مختلصة ليست بألف صحيحة، هكذا يتلفظون به" ورجح بعض الباحثين استنادا إلى ما قاله ياقوت أن الأقرب لتعريب الاسم هو (خَوَارِزْم) من غير نطق الواو؛ لأنها تكتب ولا تنطق، وتسمى في الفارسية الحديثة بالواو المعدولة. راجع معجم البلدان (٢ / ٣٩٥)، ومقالة: [مفاتيح الجزم في مشكلات لفظ خوارزم] للباحثة صفاء صابر البياتي، السلسلة الثقافية (٣٣) معهد المخطوطات العربية، منشورة على الموقع الإلكتروني للمعهد بتاريخ ٢٠٢١/٤/٦م.

^٢ أوزبكستان هي أكبر دولة في وسط آسيا من حيث عدد السكان، وخامس أكبر دولة في آسيا الوسطى من حيث المساحة، وهي دولة حبيسة أو غير ساحلية، عاصمتها طشقند، ومن أهم مدنها سمرقند، وبخارى، وخوارزم، راجع الموسوعة الحرة ويكيبيديا على الرابط التالي:

<https://tinyurl.com/8hncayb5>

^٣ وفيات الأعيان لابن خلكان (٥ / ١٦٩)، تاريخ الإسلام للذهبي (١١ / ٦٩٩).

^٤ الأنساب للسمعاني (٦ / ٣١٦)، طبقات المفسرين للداوودي (٢ / ٣١٥).

والزمخشري مكانته العلمية لا تتكر؛ فقد لقبه الذهبي بالعلامة، النحوي، اللغوي، المتكلم المعتزلي، المفسر، وقال: كان رأساً في البلاغة، والعربية، والمعاني، والبيان، وله نَظْمٌ جَيِّدٌ^(١).

وقال عنه ابن السمعاني: كان ممن برع في علم الأدب والنحو واللغة، لقي الكبار، وصنف التصانيف في التفسير والغريب والنحو، وورد بغداد غير مرة، ودخل خراسان عدة نوب، وما دخل بلداً إلا واجتمعوا عليه وتعلموا له، وكان علامة الأدب ونسابة العرب. وكان يضرب به المثل في علم الأدب والنحو^(٢).

أما تكوينه العلمي فقد تخرج الزمخشري وحصل علومه على يد شيوخ كبار؛ منهم محمود بن جرير الضبي الأصبهاني أبو مضر النحوي: كان يلقب بفريد عصره، ووحيد دهره وأوانه في علم اللغة والنحو والطب، ويضرب به المثل في أنواع الفضائل، أقام بخوارزم مدة، وانتفع الناس بعلومه ومكارم أخلاقه، وأخذوا عنه علما كثيرا، وتخرج عليه جماعة من الأكابر في اللغة والنحو، منهم: الزمخشري^(٣).

قال ياقوت عن منزلة أبي مضر: ولست أعرف له مع نباهة قدره وشيوع فكره مصنفاً مذكوراً ولا تأليفاً مأثوراً إلا كتاباً يشتمل على نتف وأشعار وحكايات وأخبار سماه «زاد الراكب» مات بمرور سنة سبع وخمسمائة، ورثاه الزمخشري^(٤).

^١ تاريخ الإسلام (١١ / ٦٩٩).

^٢ الأنساب للسمعاني (٦ / ٣١٥).

^٣ معجم الأدباء: ياقوت الحموي (٦ / ٢٦٨٥)، الأعلام للزركلي (٧ / ١٦٧).

^٤ معجم الأدباء (٦ / ٢٦٨٥).

فمن أبي مضر هذا استقى الزمخشري علوم العربية ومعها الاعتزال؛ وهذا ما أكده ياقوت الحموي فقد ذكر أن أبا مضر هو الذي أدخل إلى خوارزم مذهب المعتزلة ونشره بها، فاجتمع عليه الخلق؛ لجلالته، وتمذهبوا بمذهبه، ومنهم أبو القاسم الزمخشري^(١)،

وهنا لفتة مهمة؛ وهي أنه يتوجب على السالك لطريق العلم والدين أن يتنبه للأصول الفكرية والمذهبية للمتصدرين للعلم والدعوة؛ فلا يغتر بشهرة الرجل وحسن تدينه وتحليه بالفضائل قبل أن يعرف عقيدته ومذهبه؛ فمن هنا يتسلل الفكر؛ فأعجابك بالشخص واستقامته أخلاقا وتعبدًا لا يلزم منه بالضرورة استقامة فكره ومعتقده.

وقد اشتهر الزمخشري باعتناقه لمذهب المعتزلة لا يماري في ذلك أحد؛ قال الذهبي: وكان متظاهرا بالاعتزال، وقد استفتح "الكشاف بـ"الحمد لله الذي خلق القرآن"، فقالوا له: متى تركته هكذا هجره الناس، فغيرها بـ"جعل القرآن"، وهي عندهم بمعنى خلق^(٢).

وقال عنه ياقوت الحموي: كان معتزلي المذهب متجاهرا بذلك^(٣). وكذا قال السيوطي: كان معتزليا قويا في مذهبه، مجاهرا به^(٤).

وكان لاعتناق الزمخشري لفكر المعتزلة أثره على شخصيته العلمية، فقد كَيَّف العلوم في كثير من الأحيان وفقا لفكره ومعتقده، وظهر هذا في مؤلفاته وأعظمها تفسيره

^١ معجم الأدباء (٦ / ٢٦٨٥).

^٢ تاريخ الإسلام (١١ / ٦٩٩)، وفيات الأعيان (٥ / ١٧٠).

^٣ معجم الأدباء (٦ / ٢٦٨٧).

^٤ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (٢ / ٢٧٩).

الكشاف، ونضح ذلك كله على تعامله مع الأصل الثاني من أصول الدين وهو السنة النبوية، كما سنبين خلال هذا البحث.

ومن شيوخ الزمخشري المشاهير الذين لهم دور في تكوينه العلمي: الحاكم الجُشمي المُحَسِّن بن محمد ابن كُرَّامة أبوسعده البيهقي، وهو مفسر، عالم بالأصول والكلام، حنفي ثم معتزلي، فزيدي (ت ٤٩٤هـ).

وهو من شيوخ الزمخشري الذين عُرفوا برواية في الحديث النبوي^(١)؛ فقد روى عن الإمام الحافظ المحدث شيخ خراسان أبي عبدالرحمن السلمي (ت ٤١٢هـ) الذي صنف في أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مائة جزء، كما قال الذهبي^(٢).

ووروى عن الإمام الثقة المُعَمَّر أبي الحسين عبدالغافر بن محمد الفارسي (ت ٤٤٨هـ) المشهور بروايته (صحيح مسلم) عن أبي أحمد محمد بن عيسى بن عمرويه الجلودي، وبرويته أيضا (غريب الحديث) عن الإمام أبي سليمان الخطابي^(٣).

وغالب الظن أن الزمخشري روى صحيح مسلم من طريق شيخه الحاكم الجشمي عن عبدالغافر الفارسي؛ فلم يكن للزمخشري عناية بذكر الأسانيد إلى مروياته من كتب الحديث إلا أنه أشار مرة في تفسيره بأن له رواية بطريق السماع لصحيح الإمام مسلم، وذلك عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾ [البقرة: ٢٦]

^١ تاريخ بيهق: ابن فندمه (ت ٥٦٥هـ) ص: ٣٩٠.

^٢ سير أعلام النبلاء ١٧ / ٢٤٧ .

^٣ سير أعلام النبلاء ١٨ / ١٩ .

قال في سياق تفسير هذه الآية: "ونحوه في الاحتمالين ما سمعناه في صحيح مسلم عن إبراهيم عن الأسود قال: دخل شباب من قريش على عائشة رضى الله عنها وهي بمنى وهم يضحكون. فقالت: ما يضحككم؟ قالوا: فلان خرّ على طنّب فسطاط فكادت عنقه أو عينه أن تذهب. فقالت: لا تضحكوا؛ إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتبت له بها درجة ومحيت بها عنه خطيئة»^(١).

وللحاكم الجشمي الكثير من المؤلفات المعتمدة لدي المعتزلة والزيدية؛ منها كتابه [التهذيب في التفسير] لخص فيه تفاسير من سبقه من المعتزلة ومن غيرهم، ولعله واحد من أهم المصادر التي أفاد منها الزمخشري في تفسيره كما رجح بعض الباحثين^(٢). ومن مؤلفاته في الحديث: [جلاء الأبصار في متون الأخبار] رتبته بحسب الأبواب، وهو غير مسند^(٣). وهو من أمالي الحاكم الجشمي في المسجد الجامع في جشم، وتعرض حين شرحه للأحاديث لكثير من المسائل الأدبية والتاريخية، وعمد إلى بيان المعنى الصحيح من وجهة نظر المعتزلة ورد على المخالفين^(٤).

ومن كتب الحاكم الجشمي المهمة التي تكشف عن منهج المعتزلة ومكانة السنة عندهم والتي كونت عقلية الزمخشري وثقافته كتاب: [تحكيم العقول في صحيح

^١ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل للزمخشري ١ / ١١٦، والحديث في صحيح مسلم: كتاب البر والصلة والآداب باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك، حتى الشوكة يشاكها ح ٤٦ / ٢٥٧٢.

^٢ الحاكم الجشمي ومنهجه في التفسير: عدنان محمد زرزور، ص ٤٥٩، قال الزركلي: للجشمي ٤٢ كتابا، انظر: الأعلام (٥ / ٢٨٩).

^٣ الحاكم الجشمي ومنهجه في التفسير ص ١٠٧، ١٠٩.

^٤ الزيدية في إيران: محمد كاظم رحمتي ص ١٨٧.

الأصول^(١) وفيه يبين أن أصول الدين أربعة؛ هي علوم التوحيد وعلوم العدل وعلوم النبوات وعلوم الشرائع، ويرى أن الأدلة التي يميز بها بين الحق والباطل أيضا أربعة؛ أولها العقول، وثانيها الكتاب، وثالثها السنة، ورابعها الإجماع^(٢).

وهذه طريقة المعتزلة في ترتيب الأدلة؛ فإن أحكام العقل عندهم سابقة ومهيمنة على الأدلة النقلية، والأحكام العقلية عندهم هي الأصل الثابت الذي لا يقبل الجدل، وما سواه من الأدلة النقلية فإنه يقبل الجدل إذا تعارض مع أحكام العقل لديهم، فمثلا رؤية المؤمنين لربهم في الجنة التي جاءت بها نصوص الكتاب وتواترت فيها نصوص السنة هي من المتشابه الذي ينبغي حمله على المحكم لديهم؛ والمحكم هو عدم جواز رؤية المخلوق للخالق عقلا، وعلى هذا عقد الزمخشري قلبه؛ حيث قال عند تفسيره لقول الله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] :

"وزعمت المُشَبِّهَةُ والمُجَبَّرَةُ أن الزيادة: النظر إلى وجه الله تعالى، وجاءت بحديث مرقوع: «إذا دخل أهل الجنة الجنة نودوا أن يا أهل الجنة فيكشف الحجاب فينظرون إليه، فو الله ما أعطاهم الله شيئا هو أحب إليهم منه"^(٣).

ولفظ الحديث كما في صحيح مسلم عَنْ صُهَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَرِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيُكْشَفُ

^١ نشرته مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية بصنعاء اليمن ، بتحقيق عبدالسلام بن عباس الوجيه، الطبعة الثانية سنة ١٤٢٩ هـ ٢٠٠٨ م.

^٢ تحكيم العقول في صحيح الأصول ص ٣٦.

^٣ الكشاف ٢/ ٣٤٢، وانظر كلامه أيضا في هذه المسألة ٢/ ١٥٣،

الْحِجَابُ؛ فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ". وفي رواية "ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾" (١).

وقول الزمخشري: (وجاءت بحديث مرقوع) جعل الفاء قافاً؛ إمعاناً في السخرية من اعتقاد أهل السنة بأنه حديث صحيح مرفوع؛ قال الطيبي: "صح بالقاف عنده، أي: مرقع مفترى، وأما عند أهل السنة فهو مرفوع - بالفاء" (٢).

قال ابن المنير السكندري: "نسبة تفسير الزيادة برؤية الله تعالى إلى زعم أهل السنة الملقبين عنده بالمشبهة والمجبرة مرور على دينه المعروف في التكذيب بما لم يحط به علماً، وهذا التفسير مستفيض منقول عن جملة الصحابة، والحديث المروي فيه مدون في الصحاح متفق على صحته، وقد جعل أهل السنة جاءوا به من عند أنفسهم" (٣).

ونقل الكتاني أن ما جاء مسنداً عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين في تفسير هذه الآيات بالرؤية بلغ مبلغ التواتر، وأما السنة فقد ثبتت الرؤية من حديث نحو العشرين صحابياً كلها أحاديث مسندة صحيحة إلى ما يتبعها من المراسيل والمعضلات والموقوفات والمقطوعات (٤).

فالمعتزلة وإن كانوا يرون أن الحديث المتواتر حجة إلا أنهم لا يقيمون له وزناً إذا خالف أصلاً أصلوه بعقولهم، وهو الذي يؤكد القاضي عبد الجبار الهمداني (٤١٥هـ)

^١ صحيح مسلم: كتاب الإيمان باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى ح ٢٩٨، ٢٩٧ / ٢٩٧ / ١٨١.

^٢ فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب [حاشية الطيبي على الكشاف]: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣ هـ): ٧ / ٤٦٨.

^٣ الانتصاف من الكشاف: ناصر الدين ابن المنير الإسكندري [ت ٦٨٣ هـ] وهو مطبوع بحاشية الكشاف ٢ / ٣٤٢.

^٤ نظم المتناثر من الحديث المتواتر: محمد بن جعفر الكتاني [ت ١٣٤٥ هـ]: ص ٢٤٢.

أن العبرة في قبول الأخبار المتواترة هي علمهم بصحة الخبر وموافقته لعقولهم وليس بالكثرة وحدها، قال: "ولو أن القليل حصل فيهم شرط التواتر دون الكثير لاتبعناهم، ولو كان ذلك الخبر مما تجوز الشبهة فيه لما اتبعنا الكثير ولا القليل، والديانات يجب أن تعرف صحتها دون وقوعها؛ لأن المذاهب صحّت أو بطلت هي واقعة"^(١).

ويقول أبو الحسين المعتزلي (ت ٤٣٦هـ): "وإنما لم يُقبَل ظاهرُ الخبرِ في مخالفة مُقتضى العقل؛ لأننا قد علمنا بالعقل على الإطلاق أنّ الله عزّ وجلّ لا يُكلّف إلّا ما يُطاق، وأنّ ذلك قبيح، فلو قبلنا الخبرَ في خلافه لم يخل: إمّا أن نعتقد صدق النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فيجتمع لنا صدق النقيضين، أو لا نُصدِّقه فنعدل عن مدلول المُعجِز، وذلك محال"^(٢).

ومعنى كلامه أن رؤية الله عز وجل غير جائزة عقلا، وحكم العقل يقيني فلو صدقنا ظاهر الخبر المسموع في رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة واعتقدنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك لجمعنا التصديق بين النقيضين، لذلك كان المخرج عندهم ألا نعتقد صحة الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم، فلا يقع منهم تكذيب لأخبار النبوة ولا يحصل لهم التناقض مع أحكام العقل.

وإذا كان هذا هو موقف المعتزلة من الخبر المتواتر فماذا عن موقفهم من خبر

الآحاد؟

يرى بعضهم أن خبر الآحاد حجة في الأحكام الشرعية العملية دون العقائد؛ قال الحاكم الجشمي - بعدما بين أن المراد بالسنة هو ما تواتر نقله-: "وقد أطلق ذلك على

^١ فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين: القاضي عبد الجبار ص ١٥٠.

^٢ المعتمد في أصول الفقه: أبو الحسين البصري المعتزلي ١٥٣/٢.

أخبار الآحاد إلا أنها حجة في فروع الشرع - وليست بحجة في أصول الدين؛ لأن طريقه القطع، فلا بد من دليل مقطوع به - وقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] وعلم من دينه صلى الله عليه وسلم أن قوله وفعله حجة، والعلماء من لدن الصحابة إلى يومنا هذا يرجعون إلى سنته في معرفة الأحكام دلّ أنه حجة^(١).

بينما يرى القاضي عبد الجبار كما أن الخبر المتواتر يحتج به في العقائد إن وافق حجج العقول؛ فكذلك خبر الآحاد يحتج به إن وافق حجج العقول؛ قال: "وإن كان -أي: خبر الآحاد- مما طريقه الاعتقادات يُنظر؛ فإن كان موافقاً لحجج العقول قبل واعتقد بموجبه، لا لمكانه؛ بل للحجة العقلية، وإن لم يكن موافقاً لها، فإن الواجب أن يُرد ويُحكّم بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقله، وإن قاله فإنما قاله على طريق الحكاية عن غيره، هذا إذا لم يحتمل التأويل إلا بتعسف، فأما إذا احتمله فالواجب أن يُتأول"^(٢).

والحقيقة أنهم متفقون على نفي حجية الأخبار متواترها وآحادها في العقائد، والفرق بين الرأيين السابقين هو أن القاضي عبد الجبار يستشعر الحرج من رد الأحاديث جملة فوجد المخرج بأن يقبلها بشرط موافقة أصولهم العقلية؛ فالاعتماد على حجج العقول لا على حجج النقول.

ولسنا نماري أن للعقل دوره وسلطانه في معرفة الحق من الباطل، لكن نرى أن سلطانه محدود بما يقدر عليه من الإدراك والمعرفة، ولا يتصور عقلاً أن تتعارض أحكام العقل الصحيحة مع أحكام الشرع الصحيحة، كما حصل لدى المعتزلة حين وضعوا هذه الأصول التي حسبوها يقينية ثم حملوا عليها أخبار الشريعة وأحكامها تأويلاً أو رداً، وكان

^١ تحكيم العقول في تصحيح الأصول ص ٣٨.

^٢ شرح الأصول الخمسة: القاضي عبد الجبار ص ٧٧٠.

الأولى بهم أن يشكوا فيما أصّلوه بعقولهم وخالفهم فيه كثير من العقلاء؛ يقول ابن قيم الجوزية: "لو قُدّر تعارض الشرع والعقل، لوجب تقديم الشرع؛ لأن العقل قد صدّق الشرع، ومن ضرورة تصديقه له قَبُول خبره، والشرع لم يُصدّق العقل في كل ما أخبر به، ولا العلم بصدق الشرع موقوفٌ على كل ما يخبر به العقل، ومعلوم أن هذا المسلك - إذا سُلِكَ - أصحُّ من مسلكهم، كما قال بعض أهل الإيمان: يكفيك من العقل أن يعرفك صدق الرسول ومعاني كلامه، ثم يخلي بينك وبينه"^(١) "ولأن العقل دل على أن الرسول يجب تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر، ولأن العقل يدل على صدق الرسول دلالة عامة مطلقة ولا يدل على صدق قضايا نفسه دلالة عامة، ولأن العقل يغلط كما يغلط الحس وأكثر من غلظه بكثير فإذا كان حكم الحس من أقوى الأحكام ويعرض فيه من الغلط ما يعرض فما الظن بالعقل؟"^(٢).

ويتضح هذا المسلك لدى المعتزلة أكثر إذا حصل تعارض بين هذه الأدلة الأربعة عندهم وهي العقل والكتاب والسنة والإجماع قال الحاكم الجشمي: "إن قيل: هل يجوز أن تستوي الدلائل في مسألة فيها خلاف؟ قلنا: أما في الأصول فلا؛ لاستحالة أن يكون كلاهما حقا، فأحدهما يكون حجة والآخر شبهة، كما نقول فيما نفى التشبيه أنه أدلة، وما أثبتته فشبّهة؛ لاستحالة أن يكون لله شبه -ولا شَبَهَ له- وكذلك المكان، وكذلك الرؤية، وجميع مسائل التوحيد، فلهذا أبطلنا قول من قال بتكافؤ الأدلة، وكفرنا القائلين بها"^(٣).

^١ الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتزلة لابن قيم الجوزية ٣ / ٨٠٧.

^٢ الصواعق المرسلة ٣ / ٨٠٧.

^٣ تحكيم العقول في تصحيح الأصول ص ٣٨.

فالمعتزلة يجعلون أحكام العقول من المحكم وأما ما عارضها من أحكام النصوص فهو من المتشابه الذي ينبغي حمله على المحكم^(١)، بل إنهم يُكفِّرون من يقول بتكافؤ الأدلة؛ فمن يقول أن دليل العقل متساو مع غيره من الأدلة النقلية كافر عندهم، هذا هو مذهبهم، لذلك تجد الزمخشري إذا جاء إلى تفسير آية يخالف ظاهرها مذهبه لا يكثر بلغة ولا منقول كما في تفسيره^(٢) لقوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٣٦﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٣٧﴾﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣].

وهذا المنهج له آثاره في واقعنا المعاصر فقد وجدنا من ينكر الأحاديث الثابتة التي سبق لرؤوس المعتزلة أن أنكرتها ويستعير منهم منطقهم ، ومنهم من شب عن الطوق فأنكر أحاديث ليس له فيها سلف، فتفوق على المعتزلة في مساحة الإنكار كمن يزعم أن صحيح البخاري مملوء بالخرافات والأكاذيب^(٣)، فالمعتزلة وإن كانوا يردون جملة من الأحاديث التي تخالف مذهبهم إلا إنهم لم يتجرءوا على الإنكار الواسع للسنة، بل

١ انظر كلام الزمخشري في تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧] الكشاف ١/ ٣٣٧.

٢ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ٤/ ٦٦٢.

٣ انظر مثلاً الدكتور حسن حنفي في كتابه من النقل إلى العقل، وهو يتكلم عن علوم الحديث وينكر الكتب الستة ويسميتها (الإصحاحات الستة) فيقول عن صحيح البخاري: "وهو أول الإصحاحات الخمسة أو الستة وأصحها عند الخاصة والعامة وأكثرها تقديساً؛ يقسم به، ويتبرك ويتهادي، ويحفظ في المكتبات والمنازل، ويوضع في القصور كوثن أو تمثال في حين أنه أكثرها إيغالاً في الغيبيات والإسرائيليات والخرافات والثقافات الشعبية مثل الكتاب السابع عشر بدء الخلق والكتاب الثالث والأربعين كتاب التوحيد، وقد حيك حوله القصص الخيالية لبيان إعجازه في الحفظ والتجميع والرواية والتدوين". من النقل إلى العقل من نقد السند إلى نقد المتن ١٩/٢ ، ٢٠ ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ط ٢٠١٤م وانظر في بيان منهج حسن حنفي كتاب: منهج حسن حنفي دراسة تحليلية نقدية للدكتور فهد بن محمد القرشي ط ١٤٣٤هـ ضمن منشورات مجلة البيان - الرياض.

إنهم يتبرءون من اتهامهم بعدم التمسك بالسنة، ويذكرون في كتبهم أنهم هم المتمسكون بالسنة دون هؤلاء المشنعين^(١).

قال القاضي عبدالجبار: "فإن قيل: قد صح أن التمسك بالسنة والجماعة مدح، وأن خلاف ذلك ذم، كيف يصح كونكم على صواب مع مفارقتكم السنة والجماعة؟ فإن قلت: لم نفارق ذلك، بينا لكم بأن الجمع العظيم من المصدقين لمحمد ﷺ هم المخالفون لكم، وأن عددكم يقل في جنب عدد الجماعة، وكذلك القول في السنة؛ لأنّ كتبكم خالية من سنن الرسول، وكذلك كلامكم، وليس كذلك المخالفون لكم، فكيف يصح ادعاء القول بالسنة والجماعة؟"^(٢).

ثم أجاب القاضي عن هذه التهم بما يدل على أنهم ليسوا كذلك، ولدفع هذه التهمة وجدنا طائفة منهم يعنون نوع عناية بالرواية والسماع ويزينون كتبهم بإيراد الأحاديث النبوية بغض النظر عن معيار الصحة الذي يعتمده أهل الحديث؛ ولهذا السبب حرص عدد من رؤوسهم على الرواية والسماع وطلب الإجازة من المشايخ في الكتب والمرويات. ولا يفوتنا في هذا المقام أن نذكر أحد شيوخ الزمخشري المحدثين: وهو أبو الخطاب ابن البطرّ الشيخ المقرئ الفاضل نصر بن أحمد بن عبدالله بن البطرّ البغدادي؛ قال عنه الذهبي: مسند العراق، تفرد في زمانه، وارتحل المحدثون إليه، وكان صالحاً صدوقاً، صحيح السماع، هو آخر من حدث عن ابن التبيّع، وابن رزقويه، وابن بشران^(٣).

^١ فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين: ص ١٤٧.

^٢ فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين ص ١٤٦.

^٣ سير أعلام النبلاء (١٩ / ٤٦).

قال الذهبي: وممن حدّث عن ابن البطر: أبو علي ابن سُكَّرة، وعبد الوهاب ابن الأنماطي، وأبو بكر ابن العربي، ومحمود الزمخشري المعتزلي، وابن ناصر، وأبوطاهر السِّلَفِيّ، وشُهدة، وخلق^(١). توفي سنة أربع وتسعين وأربع مائة^(٢).

وهذا ينبئنا عن رحلة الزمخشري في طلب الحديث، وقد صرح الذهبي أن الزمخشري رحل، وَسَمِعَ بِبَغْدَادَ مِنْ أَبِي الْخَطَّابِ نَصْرِ بْنِ الْبَطْرِ وَغَيْرِهِ^(٣).

وقد علا شأن الزمخشري في الحديث حتى وصفه القاضي ابن خلكان: بالإمام الكبير في التفسير والحديث والنحو واللغة وعلم البيان؛ كان إمام عصره من غير ما دفع، تشد إليه الرحال في فنونه^(٤).

وممن أخذ عن الزمخشري الحديث وله رواية عنه الشيخة الجليلة مسندة خراسان أم المؤيد حرة ناز زينب بنت أبي القاسم عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد بن سهل بن أحمد بن عبدوس الجرجانية الأصل، النيسابورية، الشعرية، وكانت سالحة، معمرة، مكثرة، توفيت سنة خمس عشرة وست مائة بنيسابور^(٥). قال الذهبي: أجاز لها: عبدالغافر بن إسماعيل، وأبو القاسم الزمخشري النحوي^(٦). وقال ابن النجار: قرأت على زينب بنت عبد الرحمن بنيسابور، عن الزمخشري، أخبرنا ابن البطر ...، فذكر حديثا من (المحاملات)^(٧).

^١ سير أعلام النبلاء (١٩ / ٤٦)، (٢٠ / ١٥٢)، تاريخ الإسلام (١١ / ٦٩٩).

^٢ سير أعلام النبلاء (١٩ / ٤٦).

^٣ سير أعلام النبلاء (٢٠ / ١٥٢)، تاريخ الإسلام (١١ / ٦٩٩).

^٤ وفيات الأعيان (٥ / ١٦٨).

^٥ سير أعلام النبلاء (٢٢ / ٨٥).

^٦ سير أعلام النبلاء (٢٢ / ٨٥).

^٧ سير أعلام النبلاء (٢٠ / ١٥٥).

ويبدو أن رواية الزمخشري للحديث وغيره من علوم العربية كان أكثرها عن طريق الإجازة؛ صرح بهذا القفطي حيث قال: كان الزمخشري أعلم فضلاء العجم بالعربية في زمانه، وأكثرهم أنسا واطلاعا على كتبها، وبه ختم فضلاؤهم. وكان متحققا بالاعتزال؛ قدم علينا بغداد سنة ثلاث وثلاثين وخمسمائة، رأيته عند شيخنا أبي منصور ابن الجواليقي رحمه الله مرتين، قارئا عليه بعض كتب اللغة من فواتحها، ومستجيزا لها؛ لأنه لم يكن له على ما عنده من العلم لقاء ولا رواية؛ عفا الله عنه وعنا^(١).

وقد ظهرت هذه العناية من الزمخشري بالحديث في ثنايا تفسيره كما سنبين، وله أيضا مؤلفات في الحديث منها كتابه القيم: [الفائق في غريب الحديث]، وهو مطبوع، وله كتاب في: [متشابه أسامي الرواة] لم يطبع بعد^(٢).

وفي ختام هذا المبحث أرجو أن أكون قد وفقت في بيان أهم المكونات الثقافية التي شكلت وعي الزمخشري وأثرت في طريقة تعامله مع الحديث النبوي، وفي الصفحات القادمة نشرح بشيء من التفصيل موقف الزمخشري من علم أصول الحديث.

^١ إنباه الرواة على أنباه النحاة (٣ / ٢٧٠)

^٢ وفيات الأعيان لابن خلكان (٥ / ١٦٨)، وانظر: بغية الوعاة للسيوطي (٢ / ٢٨٠)، الأنساب للسمعاني (٦ / ٣١٥)، الأعلام للزركلي (٧ / ١٧٨)، وكتاب متشابه أسامي الرواة نقل عنه محمد بن يوسف الصالحي في سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ٦ / ١٩٩.

المبحث الثاني

الزمخشري وعلم أصول الحديث

سبق أن أوضحنا شيئاً من أصول المعتزلة التي أثرت في تعاملهم مع السنة النبوية، وقلنا: إن العقل هو الأصل الاستدلالي الأول عندهم^(١)، كما إنه الأصل الوحيد الذي يحمل أحكاماً يقينية لا تقبل الجدل، بخلاف الأدلة النقلية - كما زعموا - فإنها حجة إن وافقت أصولهم العقلية الاعتقادية المحكمة؛ فإذا خالفت هذه الأصول آية من القرآن فهذه الآية عندهم من المتشابه الذي ينبغي رده إلى المحكم، وإذا خالفها حديث متواتر فهو مردود كأحاديث الرؤية والشفاعة لأهل الكبائر وحقيقة السحر وسحر النبي صلى الله عليه وسلم^(٢).

وهذا ما تمسك به الزمخشري وقرره في تفسيره، يقول في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [يوسف: ١١١]:
«فإن قلت: فالإمام يرجع الضمير في (ما كان حديثاً يُفْتَرَى) فيمن قرأ بالكسر؟ قلت: إلى القرآن، أي: ما كان القرآن حديثاً يُفْتَرَى وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ أي قبله من الكتب السماوية وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ يحتاج إليه في الدين؛ لأنه القانون الذي يستند إليه السنة والإجماع والقياس بعد أدلة العقل»^(٣).

^١ فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين ص ٨٧.

^٢ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ١/١٣٦، ٣٤٩، ٢/١٤٠، ٤/٨٢١.

^٣ الكشاف ٥١١/٢.

فقانون العقل مقدم وسابق على قانون الوحي المنزل عنده، ومقدم على الإجماع والقياس، وهذا أشبه بقول النظام المعتزلي^(١) بأن حجة العقل قد تنسخ الأخبار^(٢) وأن المسلمين قد يجمعون على خطأ؛ قال النظام: «وَمِنْ ذَلِكَ إِجْمَاعُهُمْ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثَ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً دُونَ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ وَكُلُّ نَبِيٍّ فِي الْأَرْضِ بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَإِلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ بَعَثَهُ؛ لِأَنَّ آيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ - لِشَهْرَتِهَا - تَبْلُغُ آفَاقَ الْأَرْضِ، وَعَلَى كُلِّ مَنْ بَلَغَهُ ذَلِكَ أَنْ يُصَدِّقَهُ وَيَتَّبِعَهُ»^(٣).

وكان الزمخشري يميل إلى هذا الرأي لكنه أخفاه عند تفسير قوله تعالى ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ حين قال: «قيل: بعث كل رسول إلى قومه خاصة وبعث محمد صلى الله عليه وسلم إلى كافة الإنس وكافة الجن»^(٤). فلم يذكر الحديث واستخدم صيغة التضعيف (قيل) فيحسبه القارئ قولاً من الأقوال وليس خبراً ثابتاً عن المعصوم صلى الله عليه وسلم^(٥).

١ النظام أبو إسحاق إبراهيم بن سيار شيخ المعتزلة، صاحب التصانيف، أبو إسحاق إبراهيم بن سيار مولى آل الحارث بن عباد، الضبي، البصري، المتكلم، تكلم في القدر، وانفرد بمسائل، وهو شيخ الجاحظ توفي سنة بضع وعشرين ومائتين. سير أعلام النبلاء ١٠ / ٥٤١.

٢ تأويل مختلف الحديث ص ٩٤.

٣ تأويل مختلف الحديث ص ٦٧.

٤ تفسير الكشاف ٢ / ١٦٦.

٥ كما ثبت في حديث جابر رضي الله عنه عند البخاري ومسلم «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أُعْطِيتُ خَمْسًا، لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطُحُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْمَغَانِمُ وَلَمْ يُحَلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً)» وهذه رواية البخاري؛ صحيح البخاري: كتاب التيمم ح ٣٢٨، صحيح مسلم: كتاب المساجد ح ٣ / ٥٢١.

خبر الآحاد وشروط قبوله عند المعتزلة:

وخبر الآحاد هو الذي لا يُعلم كونه كذباً أو صدقاً^(١). هكذا عرّفه القاضي عبد الجبار المعتزلي، والحق أن هذا التعريف ينطبق على كل ما ينقله الناس من أخبار قبل البحث والنظر، فإذا قامت الدلائل ووجدت القرائن على صدق الخبر أو المخبر حكماً على خبره بالصدق، وإذا جهلنا حاله ولم توجد قرينة أو شاهد على صدقه لم نثق بخبره، وقد بذل المحدثون جهوداً عظيمة في بيان أحوال الرواة ووضعوا قواعد دقيقة يستطيع المحدث أن يميز بها صحيح الأخبار من سقيمها.

قال محمد بن حاتم بن المظفر: «وهذه الأمة إنما تنص الحديث من الثقة المعروف في زمانه، المشهور بالصدق والأمانة عن مثله حتى تنتهي أخبارهم، ثم يبحثون أشد البحث حتى يعرفوا الأحفظ فالأحفظ، والأضبط فالأضبط، والأطول مجالسة لمن فوقه ممن كان أقل مجالسة، ثم يكتبون الحديث من عشرين وجهاً وأكثر حتى يهذبوه من الغلط والزلل، ويضبطوا حروفه ويعدوه عداً... فليس أحد من أهل الحديث يحابي في الحديث أباه، ولا أخاه، ولا ولده. وهذا علي بن عبد الله المديني، وهو إمام الحديث في عصره، لا يروى عنه حرف في تقوية أبيه بل يروى عنه ضد ذلك. فالحمد لله على ما وفقنا»^(٢).

وقول القاضي عبد الجبار بأن خبر الآحاد "هو الذي لا يُعلم كونه كذباً أو صدقاً" فيه إجحاف وظلم لجهود هؤلاء المحدثين، بل الصواب أن خبر الآحاد هو الذي يعلم

^١ شرح الأصول الخمسة: القاضي عبد الجبار ص ٧٦٩

^٢ شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي ص ٤٠.

كونه كذبا أو صدقا بالنظر في إسناده ومتمته وفق قواعد المحدثين، وهو الحديث الذي يرويه الواحد أو الاثنان أو الثلاثة أو أكثر ما لم يبلغ حد التواتر^(١).

وخبر الآحاد إذا صح فهو حجة في الأصول والفروع؛ قال ابن حزم رحمه الله: "إن جميع أهل الإسلام كانوا على قبول خبر الواحد الثقة عن النبي صلى الله عليه وسلم. يجري على ذلك كل فرقة في علمها؛ كأهل السنة، والخوارج، والشيعية، والقدريّة، حتى حدث متكلمو المعتزلة بعد المائة من التاريخ فخالفوا الإجماع بذلك"^(٢).

كما إن الخلاف الواقع بين طائفة من أهل العلم فيما صح من خبر الآحاد هل يفيد العلم أو الظن هو خلاف صوري، فهو وإن كان لا يفيد العلم الضروري إلا أنه يفيد العلم النظري إذا احتف بالقرائن؛ فالإدخال صح الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه الثقات والأئمة وأسندهم خلفهم عن سلفهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم وتلقته الأمة بالقبول؛ فإنه يوجب العلم فيما سبيله العلم، هذا قول العامة؛ أهل الحديث والمنتقنين من القائمين على السنة"^(٣).

والقول بأن "خبر الواحد لا يفيد العلم بحال فلا بد من نقله بطريق التواتر لوقوع العلم به شيء اخترعته القدريّة والمعتزلة، وكان قصدهم منه رد الأخبار" كما قرر ابن قيم الجوزية في صواعقه^(٤).

^١ انظر المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي لابن جماعة الكناي (ت ٧٣٣هـ) ص ٣٢.

^٢ الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ١/١٠٨.

^٣ مختصر الصواعق المرسلّة على الجهميّة والمعطلّة لابن القيم: اختصار ابن الموصلي محمد بن محمد بن عبد الكريم البعلبي (ت ٧٧٤هـ)، ص ١٥٥٧، وانظر مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح ص ١٧٠، وقد توسع ابن قيم الجوزية في كتابه هذا في الكلام عن خبر الواحد العدل وأنه يفيد العلم وأورد أكثر من عشرين دليلا، وأورد حججا دامغة في حجية خبر الواحد في المسائل العلمية والعملية وفصل القول فيها على وجوه ربما لا تجدها مجموعة مستوفاة في كتاب غيره، فليراجع.

^٤ مختصر الصواعق المرسلّة على الجهميّة والمعطلّة ص ١٥٥٨.

ولنا هنا وقفة عند شروط القبول لخبر الآحاد عند المعتزلة؛ فقد اشترطوا لقبول خبر الواحد ألا يكون في باب العقائد، وألا يخالف مقتضى العقل، ثم أن يكون رواته عدولا، واشترط بعضهم العدد في الرواية قياسا على الشهادة^(١).

أما اشتراطهم ألا يكون في باب العقائد فقد سبق أن أشرنا أن الخبر إذا خالف أصولهم الفكرية فهو مردود حتى وإن كان متواترا، وإذا كان معناه موافقا لأصولهم استشهدوا به؛ لا لكونه حجة، فالاعتماد على أصولهم الفكرية لا على الحديث.

وسوغ المعتزلة الاحتجاج بخبر الآحاد في المسائل العملية، ولعل السبب كما ذكرنا أن استعمال المعتزلة لأحاديث الآحاد ليس لكونهم علموا صحتها، فجميعها عندهم تحتل الصدق والكذب، وإنما يستعملونها لأن العمل بالظن لا حرج فيه، يقصدون الظن الذي يستوي فيه الطرفان دون مرجح، وهي نظرية مختلة إذ الأخبار وإن كانت آحادا - تتفاوت في مدى التصديق بها، فمنها المقبول ومنها المردود، والمقبول درجات والمردود دركات، قال ابن خلدون: "وإنما كان التعديل والتجريح هو المعتبر في صحة الأخبار الشرعية لأن معظمها تكاليف إنشائية أوجب الشارع العمل بها متى حصل الظن بصدقها، وسبيل صحة الظن الثقة بالرواة بالعدالة والضبط"^(٢) وهذه هي النقطة الفاصلة بيننا وبينهم.

وإذا وقع خلاف في مسألة فقهية جاز عند المعتزلة الأخذ بأي قول من أقوال المجتهدين وإن خالفه الحديث؛ قال الحاكم الجشمي شيخ الزمخشري: "فإن قيل: هل يجوز أن تستوي الدلائل في مسألة فيها خلاف؟ قلنا: أما في الأصول فلا؛ لاستحالة أن يكون

^١ شرح الأصول الخمسة: ص ٧٧٠، إيضاح المحصول من برهان الأصول للمازري ص ٤٦٤.

^٢ تاريخ ابن خلدون ج ١ ص ٤٩.

كلاهما حقا، ... وأما في فروع الشرع ومسائل الاجتهاد فعند مشايخنا يجوز أن تستوي، ويكون التعبد لكل واحد بما أدى اجتهاده إليه، ويكون كل مجتهد مصيباً^(١).

قلت: لهذا السبب لا نرى الزمخشري عند عرضه للمسائل الفقهية مشغولاً بالراجع والمرجوح من الأقوال سواء في تفسيره أو في غيره من تصانيفه، ويكفي أن تنتظر في كتابه الموسوم بـ[رعوس المسائل] ويسمى أيضا «المسائل الخلافية بين الحنفية والشافعية»^(٢) وهو كتاب كان المتوقع أن يزينه بما يراه راجحاً، لكن الواقع أنه لم يزد على إيراد رأي الحنفية والشافعية وبعض الأدلة من المعقول والمنقول دون ترجيح منه لمذهب على مذهب، ومعروف أن مذهب الزمخشري في الفروع هو المذهب الحنفي؛ بل عده ابن أبي الوفاء في طبقات فقهاء الحنفية^(٣).

وعلى هذا فإن التعامل مع الخلافات الفقهية أمره هين عند المعتزلة؛ لأن كل مجتهد مصيب في أقواله، فلا حاجة إذن لتكلف البحث عن صحة الحديث أو ضعفه، أو الراجع والمرجوح؛ ولربما لهذا السبب وجدنا الزمخشري لا يُعنى فيما يورده من الأحاديث بالبحث عن صحة الحديث أو ضعفه.

وهذه القضية- أعني قولهم بأن كل مجتهد مصيب- قد ألفت بظلالها على واقعنا المعاصر، فرأينا بعض المتصدرين للفتوى يأتي للمستفتي بجملة من الآراء الموجودة في بطون الكتب دون تمحيص، وربما كان بعضها من شواذ الرأي؛ ثم يقول للمستفتي: اختر

^١ تحكيم العقول في تصحيح الأصول ص ٤١.

^٢ نشرته دار البشائر الإسلامية، بيروت، دراسة وتحقيق: عبد الله نذير أحمد، ط ١ سنة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

^٣ الجواهر المضية في طبقات الحنفية لابن أبي الوفاء ٢ / ١٦٠ رقم ٤٩٣.

ما شئت فكلها صواب، وهذا لعمرى هو الاتباع للهوى، وقديما أنكر الإمام المجتهد محمد بن علي الشوكاني على القائلين بهذا الرأي فقال:

"وَمَا أَشْنَعَ مَا قَالَهُ هَؤُلَاءِ الْجَاعِلُونَ حُكْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مُتَعَدِّدًا بِتَعَدُّدِ الْمُجْتَهِدِينَ، تَابِعًا لِمَا يَصُدُّرُ عَنْهُمْ مِنَ الْاجْتِهَادَاتِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْمَقَالَةَ مَعَ كَوْنِهَا مُخَالَفَةً لِلْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَعَ شَرِيعَتِهِ الْمُطَهَّرَةِ، هِيَ أَيْضًا صَادِرَةٌ عَنْ مَحْضِ الرَّأْيِ الَّذِي لَمْ يَشْهَدْ لَهُ دَلِيلٌ، وَلَا عَضُدَتُهُ شُبْهَةٌ تَقْبَلُهَا الْعُقُولُ، وَهِيَ أَيْضًا مُخَالَفَةٌ لِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ سَلْفِهَا وَخَلْفِهَا، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ فِي كُلِّ عَصْرِ مِنَ الْعُصُورِ مَا زَالُوا يُحْطِئُونَ مَنْ خَالَفَ فِي اجْتِهَادِهِ مَا هُوَ أَنْهَضُ مِمَّا تَمَسَكَ بِهِ، وَمَنْ شَكَّ فِي ذَلِكَ وَأَنْكَرَهُ فَهُوَ لَا يَدْرِي بِمَا فِي بُطُونِ الدَّقَاتِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِأَسْرَهَا مِنَ النَّصْرِيحِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَسَائِلِ بِتَخْطِئَةِ بَعْضِهِمُ الْبَعْضَ وَاعْتِرَاضِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ"^(١).

فالصواب أن كلَّ مجتهد مأجورٌ، وأن المصيبَ واحدٌ؛ والحجة في قول النبي صلى الله عليه وسلم: " إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ"^(٢). قال الشوكاني رحمه الله: "فَمَنْ قَالَ: كُلُّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ، وَجَعَلَ الْحَقَّ مُتَعَدِّدًا بِتَعَدُّدِ الْمُجْتَهِدِينَ، فَقَدْ أَخْطَأَ خَطَأً بَيِّنًا، وَخَالَفَ الصَّوَابَ مُخَالَفَةً ظَاهِرَةً، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ الْمُجْتَهِدِينَ قِسْمَيْنِ: قِسْمًا مُصِيبًا، وَقِسْمًا مَخْطِئًا، وَلَوْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمُ مُصِيبًا لَمْ يَكُنْ لِهَذَا النِّقْسِيمِ مَعْنَى"^(٣).

^١ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ٢ / ٢٣٣.

^٢ صحيح البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ح ٦٩١٩، صحيح مسلم: كتاب الأفضية باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ح ١٥ / ١٧١٦ من حديث عمر بن العاص رضي الله عنه.

^٣ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ٢ / ٢٣٣.

وأما اشتراطهم في قبول خبر الأحاد أن لا يخالف مقتضى العقل؛ فمرادهم ما دلَّ العقل على ثبوته من أصول مذهبهم، وليس ما انتفت عليه العقول من رد الأخبار المستحيلة، وقد عدَّ علماء الحديث الاستحالة العقلية من أمارات الكذب في الخبر؛ قال ابن خلدون: "ولقد عدَّ أهل النظر من المطاعن في الخبر استحالة مدلول اللفظ وتأويله بما لا يقبله العقل، وإنَّما كان التعديل والتجريح هو المعتبر في صحة الأخبار الشرعية لأن معظمها تكاليف إنشائية أوجب الشارع العمل بها متى حصل الظن بصدقها، وسبيل صحة الظن الثقة بالرواة بالعدالة والضبط"^(١).

فالأوامر الشرعية والنواهي وكذلك الأخبار الغيبية لا تعرف صحتها إلا من طريق واحد هو ثقة ناقلها، أما الخبر عن الحوادث أو الوقائع فيعرف صحته من طريقين؛ ثقة الناقل ومطابقة الواقع، فلذلك إذا كانت مستحيلة فلا حاجة لنا لتكلف عناء البحث عن روايتها.

قال الإمام الشافعي رحمه الله: "ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يُستدلَّ على الصدق والكذب فيه بأن يُحدِّثَ المُحدِّثُ: ما لا يجوز أن يكون مثله، أو يخالفه ما هو أثبتُّ وأكثر دلالاً بالصدق منه"^(٢).

فهذا الذي ذكرناه ليس مقصودا عند المعتزلة عندما اشتراطوا في قبول خبر الواحد أن لا يخالف مقتضى العقل؛ وإنما مقصدهم ما قضت به عقولهم من الجائز والممتنع، وقد سبق أن نقلنا كلاما للقاضي عبد الجبار يقول فيه: "وإن كان -أي: خبر الأحاد-

^١ تاريخ ابن خلدون ج ١ ص ٤٩.

^(٢) الرسالة للشافعي ص ٣٩٩.

مما طريقه الاعتقادات يُنظر؛ فإن كان موافقاً لِحَجَجِ العقول فُبلَ واعتُقدَ بموجبه، لا لمكانه؛ بل للحجة العقلية،...^(١).

وأما اشتراطهم عدالة الرواة، فهذا أمر متفق عليه، فإن الحديث النبوي لا يقبل إلا من الرواة الموصوفين بالصدق والصيانة، وأهل السنة والجماعة يستثنون صحابة النبي صلى الله عليه وسلم من اختبار العدالة فهم أفضل هذه الأمة ومناقبهم ثابتة.

ويبدو أن الزمخشري يرى ذلك كما في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل] يقول: "فإن قلت: كيف كان القرآن تبياناً لكل شيء؟ قلت: المعنى أنه بين كل شيء من أمور الدين، حيث كان نصاً على بعضها، وإحالة على السنة حيث أمر فيه باتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم وطاعته. وقيل: وما ينطق عن الهوى، وحثاً على الإجماع في قوله: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النساء] وقد رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأئمة أتباع أصحابه، والافتداء بآثارهم في قوله صلى الله عليه وسلم: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»^(٢)

^١ شرح الأصول الخمسة: القاضي عبدالجبار ص ٧٧٠.

^٢ حديث مشهور على الألسنة إلا أنه روي بأسانيد كلها ضعيفة، وقد جمع طرقه ابن الملقن وقال: هذا الحديث غريب لم يروه أحد من أصحاب الكتب المعتبرة وله طرق... وذكر له ست طرق وبين ضعفها جميعاً. راجع البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير ٩ / ٥٨٤، جامع بيان العلم وفضله ٢ / ٩٢٥، قال الإمام البيهقي في كتابه الاعتقاد ص ٣١٩: «وَأَلَّذِي رُوِيَ هَاهُنَا مِنَ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ يُؤَدِّي بَعْضَ مَعْنَاهُ» يعني حديث: "النجوم أمانة للسماء، فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا أمانة لأصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمانة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون" رواه

وقد اجتهدوا وقاسوا ووطنوا طرق القياس والاجتهاد، فكانت السنة والإجماع والقياس والاجتهاد، مستندة إلى تبيان الكتاب، فمن ثمّ كان تبياننا لكل شيء^(١).

فهذا الكلام يشعر بأن الزمخشري يرى أن الصحابة كلهم عدول بتزكية القرآن والسنة كما في الآية والحديث؛ لكن سرعان ما يتغير هذا الشعور حين يورد حديثا يتعارض مع قاعدته في إنكار الشفاعة لأهل الكبائر؛ يقول عند تفسير قول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَمْ يَكُنْ فِيهَا زَكَاةٌ وَهُمْ فِيهَا كَالْحِلْيَةِ﴾^(٢) خَلِيدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ*^(٣) وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَلِيدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْذُورٍ^(٤) ﴿[هود]:

"ولا يخدعك عنه قول المجبرة -يعني أهل السنة والجماعة-: إنّ المراد بالاستثناء خروج أهل الكبائر من النار بالشفاعة، فإنّ الاستثناء الثاني ينادى على تكذيبهم ويسجل بافترائهم، وما ظنك بقوم نبذوا كتاب الله لما روى لهم بعض النوابت عن عبد الله بن عمرو بن العاص: "ليأتين على جهنم يوم تصفق فيه أبوابها ليس فيها أحد، وذلك بعد ما يلبثون فيها أحقاباً"، وقد بلغني أن من الضلال من اغترّ بهذا الحديث فاعتقد أن الكفار لا يخلدون في النار، وهذا ونحوه والعياذ بالله من الخذلان المبين، زادنا الله هداية إلى الحق ومعرفة بكتابه، وتنبهنا على أن نعقل عنه، ولئن صح هذا عن ابن العاص، فمعناه أنهم يخرجون من حرّ النار إلى برد الزمهرير فذلك خلوّ جهنم وصفق أبوابها، وأقول: ما كان لابن عمرو في سيفيه ومقاتلته بهما على بن أبي طالب رضى الله عنه ما يشغله عن تسيير هذا الحديث!"^(٢).

مسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة باب بيان أن بقاء النبي صلى الله عليه وسلم أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة ح ٢٠٧ / ٢٥٣١.

^١ تفسير الكشاف ٢ / ٦٢٨.

^٢ تفسير الكشاف ٢ / ٤٣١.

وهذا كلام ثقيل على النفس في حق الصحابي الجليل عبدالله بن عمرو، وكان الأولى به كف اللسان عما شجر بين الصحابة رضوان الله عليهم جميعا، وأقول له: أما كان يكفي أن اعتذرت عن الصحابي بأن الحديث ربما لا يصح عنه ولو صح لكان له توجيه حتى اضطررت إلى ختم الكلام بلمز الصحابي واتهامه بالكذب!! ولو كان للزمخشري قليل عناية بكلام المحدثين لوجدتهم يردون هذا الحديث ويحكمون عليه بالبطلان^(١).

وقد أغفل المعتزلة اشتراط الضبط - وهو الذي عليه قامت جهود المحدثين وظهرت فيه دقتهم في ترتيب الرواة بحسب درجة الحفظ لديهم - وليس ذلك إلا لأنهم يكتفون بأصولهم، ولا يرون كبير أهمية للبحث عن مدى صحة الأحاديث، وحتى شرط العدالة لا يبالون به وإلا فما تفسير هذا الكم من الأحاديث الباطلة والموضوعة التي أوردها في تفسيره، فهو مثلا يستشهد بحديث الغرائيق وهو خبر موضوع مفترى^(٢)، وكذلك الروايات المنكرة الشنيعة^(٣) التي أوردها في تفسير قوله تعالى من سورة الأحزاب: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَخُفِيَ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَيَخْفَى عَلَى النَّاسِ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْفَىٰ لَهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَنْزَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾ ، والخبر المكذوب الذي يورده في خواتيم تفسيره لكل سورة في فضائل القرآن سورة سورة^(٤).

وأما اشتراط بعض المعتزلة العدد في الرواية قياسا على الشهادة فينسب هذا الشرط لأبي علي الجبائي؛ قال الإمام المازري: "وشذ بعض هؤلاء أيضا فرأى أن الدلالة

^١ ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ٧٢ / ٢ ح ٦٠٧، تخريج أحاديث الكشاف للزليعي ١٤٨ / ٢.

^٢ تفسير الكشاف ٣ / ١٦٤، وانظر نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق: ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، دمشق.

^٣ تفسير الكشاف ٣ / ٥٤٠.

^٤ راجع الموضوعات لابن الجوزي ١ / ٢٣٩.

السمعية إنما وردت بالتعبد به -أي بخبر الواحد- على أحكام ما وردت به في الشهادة، فلا يقبل عنده خبر واحد عن النبي عليه الصلاة والسلام، وإنما يقبل خبر اثنين عدلين، أو رجل وامرأتين أو أربع نسوة، وإن كان الخبر ورد في الزنا فلا يقبل إلا خبر أربعة رجال، واشترط في النقل تضاعف العدد، فلا يقبل من التابعين إلا أربعة عن اثنين من الصحابة، ومن تابعي التابعين إلا ثمانية ليكونوا قد نقل اثنان عن كل واحد من الأربعة، والأربعة عن كل واحد من الصحابة رضوان الله عليهم، وهكذا التضعيف حتى يبلغ الأمر إلى عصرنا، وبذلك يخاطب من بعدنا من العصور^(١).

قال: "وهذا المذهب يضاف إلى الجبائي، وسائر من أثبت العمل بخبر الواحد يخالفه، ولا يشترط عددا في النقل في العصر الأول، ولا فيما بعده من الأعصار، وعلى هذا الأئمة من فقهاء الأمصار"^(٢).

وكذا قال الإمام الحازمي: "ولا أعلم أحداً من فرق الإسلام القائلين بقبول خبر الواحد اعتبر العدد سوى متأخري المعتزلة فإنهم قاسوا الرواية على الشهادة، واعتبروا في الرواية ما اعتبروا في الشهادة، وما مغزى هؤلاء إلا تعطيل الأحكام كما قال أبو حاتم ابن حبان"^(٣).

وهذه الشروط التي وضعها المعتزلة لقبول خبر الواحد تجعل العناية بالبحث في الإسناد -إن وجدت عندهم- في مرحلة متأخرة؛ وسبق أن بيَّنا أن اهتمام المعتزلة بالحديث

^١ إيضاح المحصول للمازري ص ٤٤٦.

^٢ إيضاح المحصول ص ٤٤٦.

^٣ شروط الأئمة الخمسة للحافظ أبي بكر الحازمي ٥٨٤ ص ٦٢. وراجع: صحيح ابن حبان: المقدمة ١/ ١١٢، قال: «فلما استحال هذا وبطل ثبت أن الأخبار كلها أخبار الآحاد وأن من تنكب عن قبول أخبار الآحاد فقد عمد إلى ترك السنن كلها لعدم وجود السنن إلا من رواية الآحاد».

ورواياته هو من قبيل ذر الرماد في العيون كي يفروا من مذمة هجر السنة، يقول القاضي عبد الجبار: "فإنَّ غرض من ينسب هذه الطائفة إلى قلة الحديث ظنهم أنهم لا يعملون على الأحاديث المروية عندهم ، وهذا خطأ عظيم؛ لأنهم إنما لا يعملون عليها لأن العمل عندهم على أدلة العقول التي لا تحتمل، وعلى أدلة السنة القاطعة، والإجماع القاطع هو الواجب دون أخبار الآحاد التي قد يتعمد فيها الكذب، وقد يقع فيها السهو والنسيان والتغيير والتبديل؛ لا لأنهم لم يعرفوا ذلك -أي أخبار الآحاد المنقولة- وعرفوا ما يصح فيه السند وما لا يصح"^(١).

فأخبار الآحاد قد يتعمد فيها الكذب، وقد يقع فيها السهو والتحريف لذا كان المخرج عند المعتزلة هو عدم الاعتماد عليها، ولهذا السبب لم ينشغلوا بما انشغل به المحدثون من النظر في الأسانيد والبحث عن الثقات والمجروحين، وإن زعموا! أنهم يعرفون ما يصح فيه السند وما لا يصح، فكتبهم تنبئ بغير ذلك، وهذا ما يردده بعض المعاصرين ممن نبذ منهج المحدثين وجعل جهودهم في توثيق السنة وتفتيتها من الكذب وما يلحق به من الخطأ والنسيان.

ونرصد في المبحث التالي أهم السمات والملامح العامة في طريقة الزمخشري عند إيراده للحديث في تفسيره.

^١ فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين ص ١٥٨.

المبحث الثالث

سمات عامة عند الزمخشري في تعامله مع الحديث

أورد الزمخشري في تفسيره ما يقرب من ألف وأربعمائة حديث، تفنن في توظيفها خلال تأويله لأي الذكر الحكيم، فتارة يستأنس بها في تأييد معنى يراه مناسباً للآية^(١)، وتارة يستشهد بها على معني لغوي^(٢) أو أسلوب بلاغي^(٣)، وتارة أخرى يحتج بالحديث على حكم فقهي^(٤)، وكذلك يورد الأحاديث في أسباب النزول وفضائل القرآن^(٥) والقصص القرآني^(٦).

وقد اعتنى بتخريج أحاديث الكشاف إمامان كبيران:

أولهما: الإمام الزيلعي جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد المتوفى سنة ٧٦٢هـ. قام بتخريج ما في تفسير الكشاف من أحاديث نبوية وآثار عن الصحابة، فخرجها وتكلم عليها، وفاته أشياء^(٧).

^١ انظر من الأمثلة على ذلك: الكشاف ١/١٠٤، ١٠٩، ١٣٥، ٢٦٢، ٣٢١.

^٢ الكشاف ١/١٨٩، ٢٧١.

^٣ الكشاف ١/٢١٥، ٣/٣٥٦، ٣/٤٩٦، ٤/٣٣٠.

^٤ الكشاف ١/٢٠٠، ١/١٦٥، ٣/٣١٢.

^٥ الكشاف ١/٣٣٣، ١/٤٦٠.

^٦ الكشاف ٤/٩٣.

^٧ تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، تحقيق سلطان بن فهد الطبيشي، دار ابن خزيمة، الرياض ط ١ سنة ١٤١٤هـ، ونشرته أيضاً وزارة الأوقاف السعودية سنة ١٤٢٤هـ.

ثانيهما: الحافظ ابن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ لخص تخريج الزيلعي وزاد عليه ما فاته من الأحاديث، وكذلك ما فاته من الآثار الموقوفة والمقطوعة^(١).

والمطالع لهذين الكتابين في تخريج أحاديث الكشاف يجد نسبة كبيرة من الأحاديث تم الحكم عليها إما بالضعف وإما بالبطلان ، وتجد الحافظ ابن حجر كثيرا ما يقول: لم أجده، أو لم أجده هكذا، أو لم أجده مسندا، أو لم أجده عن فلان ووجدته عن فلان، إلى غير ذلك من العبارات الدالة على قلة اعتناء الزمخشري بالرواية الحديثية وألفاظها، وهذا الأمر يحتاج إلى دراسة موسعة وتفصيل لا يتسع له المقام هنا في هذا البحث المختصر.

وأول ما أثار اهتمامي عند مطالعة تفسير الزمخشري هو كثرة استخدامه لصيغة التمريض (روي)^(٢) يستخدمها فيما صح ويستخدمها فيما ضعف من الأحاديث^(٣)، وقد بحثت في هذه المسألة عند المعتزلة؛ فظفرت بكلام للقاضي عبد الجبار يقول فيه: "ومعنى

^١ الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف مطبوع بهامش الكشاف، دار الريان للتراث بالقاهرة ، دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

^٢ قلت: (روي) صيغة تمريض عند أهل الحديث، قال النووي رحمه الله: "قال العلماء المحققون من أهل الحديث وغيرهم إذا كان الحديث ضعيفا لا يقال فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو فعل أو أمر أو نهى أو حكم وما أشبه ذلك من صيغ الجزم... وإنما يقال في هذا كله روي عنه أو نقل عنه أو حكى عنه أو جاء عنه أو بلغنا عنه... وما أشبه ذلك من صيغ التمريض وليست من صيغ الجزم، قالوا فصيغ الجزم موضوعة للصحيح أو الحسن وصيغ التمريض لما سواهم، وذلك أن صيغة الجزم تقتضي صحته عن المضاف إليه فلا ينبغي أن يطلق إلا فيما صح وإلا فيكون الإنسان في معنى الكاذب عليه" ينظر المجموع شرح المذهب للنووي ١/ ٦٣.

^٣ والأمثلة كثيرة لا يتسع البحث لذكرها هنا ؛ انظر مثلا: تفسير الكشاف تحقيق عبدالرزاق المهدي ط دار إحياء التراث، بيروت، ط سنة ١٩٩٧م (وهي مرقمة الأحاديث): رقم ٨٤، ٩٣، ١٠٠، ١٠١، ١٠٨، ١١٠، ١١٤، ١٢٠، ١٢٣، ١٣٢، ١٣٥، ١٤٨، ١٧٩، ٢١٠، ٢١١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٣١، ٢٣٥، ٢٦٢، ٢٧٦، ٢٨٠، ٢٨٣، ٣٧٥، ٤٠٧، ٤١٦، ٤٣٤، ٤٧٢.

السنة إذا أضيفت إليه صلى الله عليه وسلم هو ما أمر ليُدام عليه، أو فعله ليُدام الاقتداء به، فما هذا حاله يعد سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وإنما يقع هذا الاسم على ما ثبت أنه قاله أو فعله". يعني بالثبوت ما تواتر نقله.

ثم قال: "فأما ما ينقل من أخبار الآحاد فإن صحَّ فيه شروط القبول يقال فيه إنه سنة على وجه التعارف؛ لأننا إذا لم نعلم ذلك القول أو ذلك الفعل، فالقول بأنه سنة يقبح؛ لأننا لا نؤمن أن نكون كاذبين في ذلك"^(١). كأنه يقول إن إطلاق مصطلح سنة على حديث الآحاد هو من قبيل المجاز وجريا على عرف الناس؛ وذلك لأن العلم الذي يجتمع في بعض الأحاديث من التواتر والتوافق مع دليل العقل ليس متوافرا في أحاديث الآحاد بسبب احتمال وقوع الخطأ والكذب، ثم قال-وهذا هو الشاهد:-

"وعلى هذا الوجه لا يجوز في العقل أن يقول في خبر الواحد: قال رسول الله قطعاً؛ وإنما يجوز أن يقول: (روي) عنه صلى الله عليه وسلم ذلك"^(٢).

فكل أخبار الآحاد عندهم لا يجوز عقلا الجزم بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نطق بها بسبب احتمال وقوع الخطأ والكذب، وإنما يجوز نسبتها له عليه الصلاة والسلام بصيغة التضعيف أو التمريض كما يطلق عليها المحدثون، وهذا الكلام يحمل في طياته -كما سبق التنويه- إنكارا لجهود المحدثين في فرز الأحاديث وتمييز صحيحها من ضعيفها.

وربما وجدنا للزمخشري عذرا في تساهله في استخدام صيغة التضعيف في غير موضعها الاصطلاحي بأن كثيرا من أهل العلم سوى المحدثين يتساهلون في استخدام

^١ فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين ص ١٤٦.

^٢ فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين: ص ١٤٦، ١٥٨.

هذه الصيغة فيما صح؛ كما ذكر النووي^(١) إلا أن غياب مسألة التصحيح والتضعيف عند الزمخشري فيما يورده من الأحاديث يجعلنا نميل قليلا إلى حمل صنيعة على ما يتوافق مع مذهبه؛ وهو أن ما سوى المتواتر لا يجوز الجزم بصحته، بسبب احتمال وقوع الخطأ والكذب من الراوي، فتستوي حينئذ أخبار الآحاد في كونها غير مجزوم بصحتها كما نص القاضي عبد الجبار^(٢).

ثم وجدته يستعمل أيضا صيغ الجزم فيما صح وفيما ضعف من الحديث ، لا فرق عنده، وعلى هذا فالذي يتوجه أن الزمخشري لا يفرق بين هذه الصيغ ولا يستخدمها كمصطلح أو أنه لا يكثرث بمصطلحات المحدثين وصيغهم.

وكذلك من السمات العامة في تعامل الزمخشري مع الحديث غياب مسألة التصحيح والتضعيف عند الزمخشري فيما يورده من الأحاديث؛ فهو لا يميز بين الصحيح والضعيف بل إنه يورد أحاديث هي كذب صراح لا يحل روايته أو نقله.

وكذلك من السمات العامة في تعامل الزمخشري مع الحديث أنه لا يعنى بذكر أسانيد ولا يحرص على دقة النقل من المصدر فضلا عن إغفاله العزو للمصادر إلا نادرا، ولنورد الآن بعض الأمثلة التي تصدق على ما قلناه:

في تفسير قول الله تعالى: ﴿ وَأَنْكحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا

فُقَرَاءَ يُعْزِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ [النور: ٣٢]

^١ المجموع شرح المذهب ١ / ٦٣.

^٢ المجموع شرح المذهب ١ / ٦٣، فضل الاعتزال ص ١٤٦.

يقول الزمخشري: "الأيامى واليتامى: أصلهما أيّام ویتائم، فقلبا، والأيم: للرجل والمرأة. وقد آم وآمت وتأيما: إذا لم يتزوجا بكرين كانا أو ثيبين... وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم إنا نعوذ بك من العيمة والغيمة والأيمة والكزم والقرم»، والمراد: أنكحوا من تأيم منكم من الأحرار والحرائر، ومن كان فيه صلاح من غلمانكم وجواريتكم. وقرئ: (من عبيدكم).

وهذا الأمر للندب لما علم من أنّ النكاح أمر مندوب إليه، وقد يكون الوجوب في حق الأولياء عند طلب المرأة ذلك، وعند أصحاب الظواهر: النكاح واجب، ومما يدل على كونه مندوبا إليه قوله صلى الله عليه وسلم: «من أحب فطرتي فليستنّ بسنتي وهي النكاح» وعنه عليه الصلاة والسلام: «من كان له ما يتزوج به فلم يتزوج فليس منا» ، وعنه عليه الصلاة والسلام: «إذا تزوّج أحدكم عج شيطانه: يا ويله، عصم ابن آدم منى ثلثي دينه»، وعنه عليه الصلاة والسلام: «يا عياض لا تزوّجن عجوزا ولا عاقرا، فإنى مكاثر» والأحاديث فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم والآثار كثيرة.

وربما كان واجب الترك إذا أدى إلى معصية أو مفسدة؛ وعن النبي صلى الله عليه وسلم «إذا أتى على أمتى مائة وثمانون سنة فقد حلت لهم العزوبة والعزلة والترهب على رؤس الجبال»، وفي الحديث: «يأتى على الناس زمان لا تنال المعيشة فيه إلا بالمعصية، فإذا كان ذلك الزمان حلت العزوبة»^(١).

استشهد الزمخشري في هذا النص الذي نقلناه من تفسيره بسبعة أحاديث، سنقف عندها حديثا حديثا لنكشف عن بعض السمات العامة في تعامله مع الحديث النبوي:

^١ تفسير الكشاف ٣/ ٢٣٢-٢٣٥.

١- قوله: وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم إنا نعوذ بك من العَيْمَةِ والغَيْمَةِ والأَيْمَةِ والكَرْمِ والقَرَمِ»^(١). هكذا أورده معلفاً بغير ذكر لإسناد، وهذا شأنه في كل منقولاته الحديثية يذكرها عرية عن الإسناد وأيضاً لا يعزوها لمصدر، وقد أورد هذا الحديث في كتابه الفائق في غريب الحديث، وفسر معناه؛ وأشار أن للحديث رواية أخرى؛ فقال: «وروي: (والقزم)، العيمة: شهوة اللبن حتى لا يصبر عنه، الغيمة: شدة العطش وكثرة الاستسقاء للماء، الأيمة: طول التعذب، والأيم يُوصف الرجل والمُرأة، الكرم: شدة الأكل من تكزمت الفاكهة إذا أكلتها من غير أن تقشرها قاله ابن الأعرابي، وألغير يكزم من الحدج وهو صغار الحنظل، وقيل: هو البخل وقصر اليد عن المكارم؛ يُقال فلان أكزم البنان، قولهم: جعد البنان، وعن الأصمعي: ما كزمت أي انقبضت، القرم: شدة شهوة اللحم، وبالزاي: الشح واللؤم»^(٢).

وهذا الحديث لم يروه أحد من الأئمة المحدثين أصحاب الدواوين المشهورة، ولذلك قال الحافظ ابن حجر في تخريجه لأحاديث الكشاف: لم أجده^(٣)، لكن رواه أبو أحمد العسكري في تصحيقات المحدثين، فقال: «ومِمَّا تُشْكِلُ أَلْفَاظُهُ مَا أُخْبِرْنَا بِهِ أَبُو بَكْرٍ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الرَّبِيعِ النَّهْدِيُّ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْعَوَّامِ عِمْرَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ حَمْسٍ مِنَ الْعَيْمَةِ وَالْغَيْمَةِ وَالْأَيْمَةِ وَالْكَرْمِ وَالْقَرَمِ»^(٤).

^١ تفسير الكشاف ٣ / ٢٣٢-٢٣٥.

^٢ الفائق في غريب الحديث ٣ / ٤٢.

^٣ تفسير الكشاف ٣ / ٢٣٣.

^٤ تصحيقات المحدثين لأبي أحمد العسكري ١ / ٣٧٢.

وكذلك قال ابن قتيبة في غريب الحديث: «برويه سُلَيْمَانُ بن الرَّبِيعِ الكُوفِيِّ عَن هَمَامِ عَن أَبِي العَوَامِ عَمْرَانَ بن دَاوُدَ القَطَانِ عَن قَتَادَةَ عَن الحَسَنِ عَن عَمْرَانَ بن حُصَيْنٍ عَن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(١).

وذكره ابن القيسراني في أطراف الغرائب والأفراد فقال: «غريب من حَدِيثِ قَتَادَةَ عَن الحَسَنِ؛ تفرد بِهِ هَمَامُ بن مُسْلِمٍ عَن عَمْرَانَ عَن دَاوُدَ أَبِي العَوَامِ القَطَانِ عَن قَتَادَةَ، وَلَمْ يروهِ عَنْهُ غير سُلَيْمَانَ بن الرَّبِيعِ النَّهْدِيِّ»^(٢).

قلت: وهو مع غرابته وهي الإسناد؛ فيه همام بن مسلم الزاهد وعنه سليمان بن الربيع؛ أما همام فقال عنه ابن حبان: «شيخ من أهل الكوفة يروي عن محمد بن سوية والثوري، روى عنه سُلَيْمَانُ بن الرَّبِيعِ النهدي، كَانَ مِمَّنْ يسرق الحَدِيثَ وَيحدث بِهِ، وَيروي عَن الثَّقَاتِ مَا لَيْسَ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ، عَلَى قَلَّةِ مَعْرِفَتِهِ بصناعة الحَدِيثِ، فَلَمَّا فحش ذَلِكَ مِنْهُ وَكثُرَ فِي رِوَايَتِهِ بَطْلُ الإِخْتِجَاجِ بِهِ»^(٣).

وعقب عليه الإمام الدارقطني فقال: «همام بن مسلم هَذَا لَا يعرف، وَيَقَالُ: إِنْ سُلَيْمَانَ بن الرَّبِيعِ هَذَا الَّذِي (يروى) عَن هَمَامِ يُدَلِّسُ الحَدِيثَ عَن رِجَالٍ لَا يُعْرَفُونَ، وَيسميهم بأسماء من قَبْلِهِ غير أسمائهم، فسمي هَذَا: هَمَامُ بن مُسْلِمٍ، يذهب إِلَى مَا روى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كل بني آدم همام»^(٤) وَأَنَّ وَالِدَهُ كَانَ مُسْلِمًا، فَقَالَ: هَمَامُ

^١ غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٣٣٨.

^٢ أطراف الغرائب والأفراد لابن القيسراني ٤ / ٢١٦.

^٣ المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لابن حبان ٣ / ٩٦.

^٤ يشير إلى حديث: «تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الأنبياءِ، وَأَحَبُّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللهِ: عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصْدَقُهَا: حَارِثٌ وَهَمَامٌ، وَأَقْبَحُهَا: حَزْبٌ وَمِرَّةٌ» رواه أبو داود في سننه: كتاب الأدب باب في تغيير الأسماء ٧ / ٣٠٥ ح ٤٩٥٠، وهو حديث حسن دون جملة: (تسموا بأسماء الأنبياء) كما بين الأرنؤوط وكذلك الألباني في صحيح الأدب المفرد ح ٦٢٩.

بن مُسلم" (١). وصرح الداقطني في العلل بأن سليمان بن الربيع وشيخه همام بن مسلم كلاهما متروك (٢).

٢- قال الزمخشري: "ومما يدل على كونه مندوباً إليه قوله صلى الله عليه وسلم: «من أحب فطرتي فليستنّ بسنتي وهي النكاح»، وعنه عليه الصلاة والسلام: «من كان له ما يتزوج به فلم يتزوج فليس منا»، وعنه عليه الصلاة والسلام: «إذا تزوج أحدكم عج شيطانه: يا ويله، عصم ابن آدم منى ثلثي دينه»، وعنه عليه الصلاة والسلام: «يا عياض لا تزوجن عجوزاً ولا عاقراً، فإنى مكاثر».

هكذا أورد الزمخشري هذه الأحاديث الأربعة محتجا بها على حكم شرعي، وهو استحباب النكاح دون عزو لمصدر أو ذكر لإسناد أو بيان لدرجة الحديث، وإذا نظرنا إلى هذه الأحاديث وفق منهج المحدثين وجدنا أن الحديث الأول، وهو: «من أحب فطرتي فليستنّ بسنتي وهي النكاح» رواه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج، قال: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلَيْسَتْنَّ بِسُنَّتِي، وَمَنْ سُنَّتِي النَّكَاحُ» (٣).

ورواه أبويعلى الموصلي في مسنده قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْمَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ سَعْدٍ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلَيْسَتْنَّ بِسُنَّتِي، وَمَنْ سُنَّتِي النَّكَاحُ» (٤).

١ تعليقات الداقطني على المجروحين لابن حبان ص ٢٧٩.

٢ علل الداقطني [العلل الواردة في الأحاديث النبوية] ٨ / ١٠٤.

٣ مصنف عبد الرزاق ٦ / ٢٤٤ ح ١١٢٢١.

٤ مسند أبي يعلى الموصلي ٥ / ١٣٣ ح ٢٧٤٨.

قال البوصيري: رَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، إِلَّا أَنَّهُ مُرْسَلٌ^(١). وقال الهيثمي: رَجَالُهُ ثِقَاتٌ إِنْ كَانَ عُبَيْدُ بْنُ سَعْدٍ صَحَابِيًّا وَإِلَّا فَهُوَ مُرْسَلٌ^(٢).

وعبيد بن سعد أورده البخاري في تاريخه فقال: "عُبَيْدُ بْنُ سَعْدِ الدَيْلَمِي، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ ابْنُ عَيْنَةَ: هُوَ طَائِفِي أَبُو امْرَأَةٍ ابْنِ جَرِيحٍ"^(٣). ونقل ابن أبي حاتم أن يحيى بن معين سئل عن عبيد بن سعد الذي روى عنه إبراهيم بن ميسرة، فقال: مشهور"^(٤). وذكره ابن حبان في الثقات^(٥). قال ابن حجر في الإصابة: "ويغلب على الظن أنه تابعي، لأنه لم يصرح بسماعه"^(٦).

فالراجح في هذا الحديث أنه مرسل صحيح، وله طريق آخر مرفوع إلا أنه مشوب بالانقطاع، قال البيهقي: "وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي حُرَّةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"^(٧).

وأبو حُرَّةَ واصل بن عبد الرحمن البصري صَعَّفَ يحيى بن معين روايته عن الحسن البصري خاصة، قال: قال لنا أبو حُرَّةَ: منه ما سَمِعْتُ، ومنه ما حفظت بعضاً عن بعض، ومنه ما لم أَسْمَعْ حدثاه به أصحابنا. ونقل عن غندر أنه قال:

١ إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري ٤ / ١٢.

٢ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي ٤ / ٢٥٢.

٣ التاريخ الكبير للبخاري ٥ / ٤٤٨.

٤ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥ / ٤٠٧.

٥ الثقات لابن حبان ٥ / ١٣٦.

٦ الإصابة في تمييز الصحابة ٤ / ٣٤٣.

٧ السنن الكبير للبيهقي: ١٣ / ٥٨٥ ح ٣٥٨٠.

وَقَفْتُ أَبَا حُرَّةَ عَلَى حَدِيثِ الْحَسَنِ قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهَا مِنَ الْحَسَنِ، أَوْ قَالَ غَنْدَرٍ: فَلَمْ يَقِفْ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْحَسَنِ^(١).

الحديث الثاني: قال: وعنه عليه الصلاة والسلام: «من كان له ما يتزوج به فلم يتزوج فليس منا».

هكذا أورده الزمخشري بهذا اللفظ، ولعله أخذه عن الثعلبي في تفسيره قال: وأخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين الحديثي، قال: حدثنا محمد بن علي بن الحسن الصوفي، قال: حدثنا محمد بن صالح ابن ذريح، قال: حدثنا جُبَارَةُ بن الْمُغَلِّسِ، قال: حدثنا مندل، عن ابن جريج، عن أبي الْمُغَلِّسِ عن أبي نجيح السلمي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان له ما يتزوج فلم يتزوج فليس منا"^(٢). وإسناد الثعلبي هذا فيه مندل بن علي العنزي، قال عنه ابن حبان: "كَانَ يَرْفَعُ الْمَرَاسِيلَ وَيَسْنُدُ الْمُؤَقُّوفَاتِ وَيُخَالِفُ الثِّقَاتِ فِي الرِّوَايَاتِ مِنْ سِوَى حِفْظِهِ، فَلَمَّا سَلَكَ غَيْرَ مَسَلِكِ الْمُتَقِنِينَ مِمَّا لَا يَنْفَكُ مِنْهُ الْبَشَرُ مِنَ الْخَطَا وَفَحَشَ ذَلِكَ مِنْهُ عَدَلَ بِهِ غَيْرَ مَسَلِكِ الْعُدُولِ فَاسْتَحَقَّ التَّرْكَ"^(٣).

وفيه جبارة بن المغلس؛ قال عبد الله بن أحمد: عرضت على أبي أحاديث سمعتها من جبارة فأنكر بعضها، وقال: هذه موضوعة. وقال البخاري: مضطرب الحديث. وعن ابن معين: هو كذاب، وقال ابن نمير: كان يوضع له فيحدث^(٤).

^١ الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ٨ / ٣٧٣.

^٢ تفسير الثعلبي ١٩ / ١٦٩ ح ١٩٣٦.

^٣ المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لابن حبان ٣ / ٢٥.

^٤ سير أعلام النبلاء ١١ / ١٥١.

ولو كان للزمخشري عناية بعلم الحديث لما اعتمد في تفسيره على رواية الثعلبي وفيها ما فيها، ولما غفل عما رواه عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أَخْبَرَنِي أَبُو الْمُغَلِّسِ، أَنَّ أَبَا نَجِيحٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ كَانَ مُوسِرًا لِأَنْ يَنْكَحَ، ثُمَّ لَمْ يَنْكَحْ فَلَيْسَ مِنِّي"^(١). ومن طريقه أبوداود في المراسيل والطبراني في الكبير^(٢).

ورواه ابن أبي شيبة قال: نا معاذ بن معاذ عن ابن جريج عن ميمون أبي المغلس عن أبي نجيح قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان موسراً لأن ينكح فلم ينكح فليس منا"^(٣).

قال الدولابي: قال: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الْمُغَلِّسِ اسْمُهُ: مَيْمُونٌ، يَرَوِي أَبُو الْمُغَلِّسِ هَذَا عَنْ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النِّكَاحِ، وَهُوَ مُرْسَلٌ، وَهُوَ أَبُو: (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ)، وَاسْمُ أَبِي نَجِيحٍ هَذَا يَسَارٌ، وَكَانَتْ كُنْيَةُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِهِ أَبُو يَسَارٍ^(٤).

ورواه البيهقي وقال: هُوَ مُرْسَلٌ، وَقَالَ الْبَغَوِيُّ فِي «مُعْجَمِهِ»: يُشَكُّ فِي صَحْبَتِهِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ فِي «اسْتِعَابِهِ» فِي جَمَلَةِ الصَّحَابَةِ^(٥).

^١ مصنف عبد الرزاق ٦/ ٢٤٤ ح ١١٢١٩.

^٢ المراسيل لأبي داود ص ١٨٠ ح ٢٠٢، المعجم الكبير للطبراني ٢٢/ ٣٦٦ ح ٩٢٠.

^٣ مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٤٥٣ ح ١٥٩٠.

^٤ الكنى والأسماء - للدولابي ١/ ٢٧٩ ح ٤٩١.

^٥ السنن الكبير للبيهقي ١٣/ ٥٨٦ ح ١٣٥٨٤، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح

الكبير ٧/ ٤٣١.

والراجح أن إسناده هذا الحديث مُرْسَلٌ حَسَنٌ؛ كَمَا قَالَ الْهَيْثَمِيُّ مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ^(١)، وَهُوَ أَوْلَىٰ مِمَّا أوردَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ.

الحديث الثالث: «إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمْ عَجَّ شَيْطَانُهُ: يَا وَيْلَهُ، عَصَمَ ابْنُ آدَمَ مِنِّي ثَلَاثِي دِينِهِ».

وهذا الحديث رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الشَّيْلَمَانِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ صَالِحِ، مَوْلَى التَّوَّامَةِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَيَّمَا شَأْنٍ تَزَوَّجَ فِي حَدَاثَةِ سِنِّهِ عَجَّ شَيْطَانُهُ: يَا وَيْلَهُ يَا وَيْلَهُ عَصَمَ مِنِّي دِينَهُ". ومن طريق خالد بن إسماعيل المخزومي رواه الطبراني في الأوسط^(٢).

قال الطبراني: لَمْ يَرَوْ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِلَّا خَالِدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، تَفَرَّدَ بِهَا: الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْلَمَانِيُّ^(٣).

وخالد هذا قال فيه ابن عدي: «خالد بن إسماعيل أبو الوليد المخزومي يضع الحديث على ثقاة المسلمين»، وقال ابن حبان: «يروى عن عبيد الله بن عمر العجائب لا يجوز الاحتجاج به بحال ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار». وقال الدارقطني: متروك^(٤).

^١ الكامل في ضعفاء الرجال ٣ / ٤٧٥ ، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لابن حبان ١ / ٢٨١ ،

سنن الدارقطني: كتاب الطهارة باب الماء المسخن ١ / ٥٠ ح ٨٦.

^٢ مسند أبي يعلى ٤ / ٣٧ ح ٢٠٤١ ، المعجم الأوسط للطبراني ٤ / ٣٧٥ ح ٤٤٧٥.

^٣ المعجم الأوسط ٤ / ٣٧٥ ح ٤٤٧٥.

^٤ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٤ / ٢٥٣ ح ٧٣١٦.

ولو كان للزمخشري عناية بعلم الحديث لما استجاز لنفسه أن يحتج بهذا الحديث على حكم شرعي، كما إنه لم يعز الحديث لمصدره ، ولم يأت بلفظه كما رواه المحدثون.

الحديث الرابع: وعنه عليه الصلاة والسلام: «يا عياض لا تزوجن عجوزا ولا عاقرا، فإنني مكاثر».

هكذا أورده الزمخشري وقد رواه بهذه الحروف ابن قانع في معجمه قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ جَابِرِ السَّقَطِيِّ، نا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، نا عَمْرُو بْنُ الْوَلِيدِ الْأَغْضَفِ، نا مُعَاوِيَةَ بْنُ يَحْيَى، نا يَزِيدُ بْنُ جَابِرٍ، عَن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَن عِيَاضِ بْنِ غَنَمٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عِيَاضُ بْنُ غَنَمٍ، لَا تَزَوِّجَنَّ عَجُوزًا وَلَا عَاقِرًا، فَإِنِّي مُكَاثِرٌ»^(١).

ورواه الطبراني في معجمه الكبير قال: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ، ثَنَا دَاهِرُ بْنُ نُوحٍ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ يَحْيَى، ثَنَا يَحْيَى بْنُ جَابِرٍ، عَن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَن عِيَاضِ بْنِ غَنَمٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ: «يَا عِيَاضُ، لَا تَزَوِّجَنَّ عَجُوزًا وَلَا عَاقِرًا، فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ».

ورواه الحاكم في المستدرک قال: حدثنا الحسن بن محمد بن إسحاق الأزهری، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ بِإِسْنَادِهِ كَمَا عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ، وَقَالَ الْهَاجِزُ: هَذَا حَدِيثٌ

^١ معجم الصحابة لابن قانع ٢ / ٢٧٧.

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ بِأَن فِيهِ مَعَاوِيَةَ بْنَ يَحْيَى الصَّدْفِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ^(١).

قال البخاري: "مُعَاوِيَةَ بْنَ يَحْيَى الصَّدْفِيِّ الدَّمَشْقِيُّ، وَكَانَ عَلَى بَيْتِ مَالٍ بِالرِّيِّ، عَنِ الرَّهْرِيِّ رَوَى عَنْهُ هَقْلُ بْنُ زِيَادٍ أَحَادِيثَ مُسْتَقِيمَةً كَأَنَّهَا مِنْ كِتَابٍ، وَرَوَى عَنْهُ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَإِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَحَادِيثَ مُنَاكِرَةً كَأَنَّهَا مِنْ حَفْظِهِ"^(٢).

وقال الجوزجاني: واهي الحديث. وقال النسائي: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. وقال يحيى بن معين: معاوية بن يحيى الصدفي لا شيء. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث؛ في حديثه انكار. وقال أبو زرعة: ليس بقوى أحاديثه كلها مقلوبة؛ ما حدث بالري، والذي حدث بالشام أحسن حالا. وقال ابن حبان: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدًّا كَأَنَّ يَشْتَرِي الْكُتُبَ وَيُحَدِّثُ بِهَا؛ ثُمَّ تَغْيِيرُ حَفْظَهُ فَكَانَ يَحْدِثُ بِالْوَهْمِ فِيمَا سَمِعَ مِنَ الرَّهْرِيِّ وَغَيْرِهِ، فَجَاءَ رِوَايَةُ الرَّوَيْنِ عَنْهُ: إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَدَوَيْهِ كَأَنَّهَا مَقْلُوبَةٌ، وَفِي رِوَايَةِ الشَّامِيِّينَ عَنْهُ: الْهَقْلُ بْنُ زِيَادٍ وَغَيْرِهِ أَشْيَاءَ مُسْتَقِيمَةً تُشَبِّهُ حَدِيثَ النَّقَاتِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِي: عَامَةٌ رِوَايَاتُهُ فِيهَا نَظَرٌ. وَعَلَى هَذَا فَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

٣- قال الزمخشري: "وربما كان -النكاح- واجب الترك إذا أدى إلى معصية أو مفسدة؛ وعن النبي صلى الله عليه وسلم «إذا أتى على أمتي مائة وثمانون سنة فقد حلت لهم

^١ المعجم الكبير للطبراني ١٧ / ٣٦٨ ح ١٠٠٨، المستدرک علی الصحیحین ٦ / ٤٦٩.

^٢ الضعفاء الصغير للبخاري ص ١٠٨ رقم ٣٥٠، أحوال الرجال ص ٢٨٧، الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٩٦ رقم ٥٦١، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨ / ٣٨٤، المجروحين لابن حبان ٣ / ٣، الكامل في ضعفاء الرجال ٨ / ١٤٠.

العزوبة والعزلة والترهب على رؤوس الجبال». وفي الحديث: «يأتى على الناس زمان لا تتال المعيشة فيه إلا بالمعصية، فإذا كان ذلك الزمان حلت العزوبة».

وهنا يذكر الزمخشري حديثين للتدليل على وجوب ترك النكاح إذا أدى إلى معصية أو مفسدة، وهذان الحديثان في الحث على العزوبة والترهب، وينسبان إلى الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، وقد قال ابن قيم الجوزية "أحاديث مدح العزوبة كلها باطلة"^(١).

أما الحديث الأول فلعل الزمخشري نقله عن الثعلبي في تفسيره ، قال الثعلبي: أخبرنا ابن فنجويه، قال: حدثنا محمد بن مظفر البزاز قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن موسى بن النعمان بمصر قال: حدثنا علي بن عبد الرحمن بن المغيرة، قال حدثنا أبو صالح كاتب الليث، قال: حدثنا أبو يحيى سليمان بن عيسى الخراساني، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أتى على أمتي مائة وثمانون سنة، فقد حلت لهم العزبة والعزلة والترهب على رؤوس الجبال"^(٢).

وفيه سليمان بن عيسى بن نجیح السجزي أبو يحيى الخراساني قال أبوحاتم: روى أحاديث موضوعة وكان كذابا. وقال ابن حبان: تالف في الروايات. وقال ابن عدي: يضع الحديث. وقال الجوزجاني: كذاب مصرح^(٣).

^١ المنار المنيف في الصحيح والضعيف لابن القيم ص ١٢٧.

^٢ تفسير الثعلبي ١٩ / ١٨٣.

^٣ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤ / ١٣٤، المجروحين لابن حبان ١ / ٢٢١، الكامل في ضعفاء الرجال ٤ / ٢٩٠، أحوال الرجال ص ٣٥١.

وأما الثاني فرواه الخطابي في العزلة قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْكُدَيْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْجَشْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ سَالِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَبَيَّتَيْنِ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَسْلَمُ لِذِي دِينٍ دِينُهُ إِلَّا مَنْ فَرَّ بِدِينِهِ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ وَمِنْ شَاهِقٍ إِلَى شَاهِقٍ وَمِنْ جُحْرِ إِلَى جُحْرِ كَالْتَّغْلَبِ الَّذِي يَرُوعُ» قَالُوا: وَمَتَى ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِذَا لَمْ تَتَلِ الْمَعِيشَةَ إِلَّا بِمَعَاصِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ الزَّمَانُ حَلَّتِ الْعُرُوبَةُ " قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ أَمَرْتَنَا بِالْتَّرَوُّجِ؟ قَالَ: «لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ الزَّمَانُ كَانَ هَلَاكُ الرَّجُلِ عَلَى يَدَيْ أَبِيهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَبَوَانِ فَعَلَى يَدَيْ زَوْجَتِهِ وَوَلَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ زَوْجَةٌ وَلَا وَلَدٌ فَعَلَى يَدَيْ قَرَابَتِهِ» قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُعَيِّرُونَهُ بِضِيقِ الْمَعِيشَةِ فَيَتَكَلَّفُ مَا لَا يُطِيقُ حَتَّى يُورِدَهُ مَوَارِدَ الْهَلَكَةِ»^(١).

وفيه محمد بن يونس بن موسى أبو العباس الكديمي البصري؛ قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبا -وعرض عليه شيء من حديثه- فقال: ليس هذا حديث أهل الصدق» وقال ابن حبان: «كان يضع على النِّقَاتِ الْحَدِيثِ وَضَعًا، وَأَعْلَهُ قَدْ وَضَعَ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ حَدِيثٍ» وقال ابن عدي: اتهم بوضع الحديث وبسرقته، وأدعى رؤية قوم لم يرههم ورواية عن قوم لا يعرفون، وترك عامة مشايخنا الرواية عنه^(٢).

وقال الذهبي: «قال الخطيب: كان حافظا كثير الحديث، رحل وسمع بالحجاز واليمن، وانتقل إلى بغداد، فسكنها، ثم أكثر من روايات الغرائب والمناكير فتوقف فيه

^١ العزلة للخطابي ص ١٠

^٢ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨ / ١٢٢، المجروحين لابن حبان ٢ / ٣١٣، الكامل في ضعفاء الرجال ٧ /

بعضهم. وقال أبو عبيد الآجري: كان أبوداود يطلق فيه وفي محمد بن سنان الكذب. وقال أبوسهل القطان: كان موسى بن هارون ينهى الناس عن السماع من الكديمي. وقال الدارقطني: كان الكديمي يتهم بوضع الحديث»^(١).

ورواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ وَاقِدٍ ، ثنا مَسْعَدَةُ بْنُ صَدَقَةَ أَبُو الْحُسَيْنِ ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ خُنَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَجَلُّ فِيهِ الْعُرْبَةُ، وَلَا يَسْلَمُ لِذِي دِينٍ دِينُهُ إِلَّا مَنْ فَرَّ بِدِينِهِ مِنْ شَاهِقٍ إِلَى شَاهِقٍ أَوْ مِنْ جُحْرٍ إِلَى جُحْرٍ كَالطَّائِرِ يَفِرُّ بِفِرَاحِهِ وَكَالتَّغْلَبِ بِأَشْبَالِهِ»^(٢).

قال أبو نعيم الأصبهاني: «غريب من حديث الربيع ومن حديث الثوري لم يروه عنه إلا مسعدة ولا كتبناه إلا من حديث عبد الرحيم بن واقد عالياً»^(٣).

وعبدالرحيم بن واقد شيخ الحارث قال الخطيب البغدادي: «في حديثه غرائب ومناكير لأنها عن الضعفاء والمجاهيل». وقال الحافظ ابن حجر: متروك^(٤). ومسعدة بن صدقة قال الدارقطني: متروك^(٥).

فهذه النماذج فيها دلالة واضحة على إهمال الزمخشري للصنعة الحديثية، وهو إهمال متعمد لما قد ذكرنا من قبل من معتقده، ولو شاء لكلف نفسه البحث فيها ولوجد مبتغاه قريباً، وانظر في تفسيره لقول الله تعالى من سورة القصص: ﴿وَقَالَتِ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرْتُ عَيْنٍ لِي وَلَكَ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَوَلَدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٠١﴾﴾

^١ تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال للذهبي ٨ / ٣٤٨.

^٢ بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث: نورالدين الهيثمي ٢ / ٧٧٣ ح ٧٧٤.

^٣ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٢ / ١١٨.

^٤ تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٢ / ٣٧٠، ميزان الاعتدال ٢ / ٦٠٧، الإصابة في تمييز الصحابة ٢ / ٢٥١.

^٥ ميزان الاعتدال ٤ / ٩٨ رقم ٨٤٦٦.

يقول الزمخشري: "وروى في حديث: «لو قال هو قرّة عين لي كما هو لك، لهداه الله كما هداها» وهذا على سبيل الفرض والتقدير، أي: لو كان غير مطبوع على قلبه كأسية لقال مثل قولها، ولأسلم كما أسلمت: هذا- إن صحَّ الحديث- تأويله، والله أعلم بصحته"^(١).

فقوله: إن صح الحديث والله أعلم بصحته- فيه تشكيك في صحة الحديث، وفيه إichاء بأن معرفة صحته غير مقدور عليها، ولو بحث لوجد الحديث رواه النسائي في سننه الكبرى في تفسير سورة طه، ورواه أيضا أبويعلى الموصلي في مسنده قال: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ زَيْدِ الْجُهَنِيِّ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا}...^(٢)، ولو نظر إلى إسناده الحديث لعرف درجته، قال البوصيري: «هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ؛ الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ وَثَّقَهُ ابْنُ سَعْدٍ وَأَبُو دَاوُدَ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي التَّقَاتِ، وَأَصْبَغُ بْنُ زَيْدٍ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ، وَبَاقِي رِجَالِ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ». وقال الهيثمي: وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرَ أَصْبَغَ بْنِ زَيْدٍ وَالْقَاسِمِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ وَهُمَا يَثْقَانِ^(٣).

وبعد فلعل هذه النماذج كافية لتكوين صورة عن طريقة الزمخشري في التعامل مع الحديث النبوي؛ وهي تدل على أن المعتزلة لهم نوع عناية بالحديث النبوي حيث استشهد الزمخشري بالحديث وعني بتوظيفه في تفسيره في نواح شتى؛ لكن فاتته ما هو أهم وهو المعرفة بفن التصحيح والتضعيف والعناية بالمتون والأسانيد.

^١ تفسير الكشاف ٣ / ٣٩٤.

^٢ السنن الكبرى للنسائي ١٠ / ١٨٣ ح ١١٢٦٣، مسند أبي يعلى ٥ / ١٢ ح ٢٦١٨.

^٣ إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري ٦ / ٢٤٤، مجمع الزوائد للهيثمي ٧ / ٦٦.

خاتمة

لقد كان فكر المعتزلة هو المكون الأكثر تأثيرا في شخصية الزمخشري العلمية، وكان لشيوخه الذين تلقى عنهم العلوم دور فعال في تشربه لمذهب الاعتزال واعتناقه لأرائهم بل ومجاهرته وبثه لأفكارهم في مؤلفاته، وظهر ذلك جليا في تأويله أو رده لنصوص الحديث النبوي، وتشنيعه بأهل السنة فيما يروون من أحاديث تتعارض مع أصول مذهبه.

وكان للأصول التي وضعها المعتزلة درجة القدسية عند الزمخشري؛ فأصولهم هي المحكم والنصوص النقلية التي تتعارض معها تعد من المتشابه الذي ينبغي رده إلى المحكم، والحديث المتواتر حجة إلا أنه لا وزن له إذا خالف أصلا أصلوه بعقولهم.

ولم يكن للمعتزلة كبير اعتناء بالرواية الحديثية -وبذلك اشتهروا حيث خلت كتبهم من الاستشهاد بالحديث إلا قليلا- لكن رأى بعضهم أن ذلك يلحق المذمة بهم؛ فلأجل هذا صرفوا بعض أوقاتهم إلى الرواية، ولذا وجدنا من شيوخ الزمخشري من له اعتناء برواية الحديث النبوي؛ كالحاكم الجشمي وعنه أخذ الزمخشري -غالب الظن- روايته لصحيح مسلم، كما وجدنا للحديث حضورا كبيرا في كشافه حيث أورد فيه ما يزيد على ألف وأربعمائة حديث، وكذلك وجدناه صنف كتابا في غريب الحديث وهو الفائق في غريب الحديث.

وخبر الأحاد عند المعتزلة هو الذي لا يُعلم كونه كذبا أو صدقا، ومع ذلك فهو حجة عندهم في الأحكام الشرعية العملية؛ لأنهم يجوزون العمل بالظن، وعلى الرغم من أنهم اشترطوا لقبوله شروطا ليس فيها من شروط المحدثين إلا شرط العدالة- فإن هذه الشروط لا تكفي لمعرفة صحة الحديث.

ولم أر كبير اعتناءٍ للزمخشري بمسألة التصحيح والتضعيف إلا رده للأحاديث التي تخالف مذهبه العقدي فلا يرى حينئذ حرجا في جرح راويها حتى وإن كان صحابيا كما رأينا صنيعه مع سيدنا عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

وكذلك لم يُعَنَّ الزمخشري بذكر الأسانيد، ولم يحرص على دقة النقل من المصدر، فضلا عن إغفاله العزو للمصادر إلا نادرا، وترجح لدى الباحث أن من أسباب عدم اعتناء الزمخشري وطائفته بالتصحيح والتضعيف أنهم يرون أن كل مجتهد مصيب؛ لذلك لا يجدون داعيا إلى النظر في الحديث رواية ودراية فهو إضاعة لأوقاتهم؛ ولأجل هذا وجدنا الزمخشري يحشد في تفسيره الكثير من الأحاديث -دون الاكتراث بمدى صحتها- ومنها الروايات الضعيفة بل الباطلة والموضوعة والملفقة في كثير من الأحيان كما يظهر من مطالعة تخريجات الزيلعي وابن حجر.

وأخيرا إن كان ثمة توصية فهي أن يفرد هذا البحث في دراسة موسعة تعمق معطياته وتعظم نتائجه وتستقرئ ما فاته.

ونختم بما كان يختم به النبي صلى الله عليه وسلم مجلس التحديث على ما روى الترمذي والحاكم وغيرهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قلما كان رسول الله ق يقوم من مجلس حتى يدعو بهؤلاء الدعوات لأصحابه: «اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصيبات الدنيا، ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا»^(١).

١ جامع الترمذي كتاب الدعوات باب ٨٠ ج ٥ ص ٥٢٨ ح ٣٥٠٢، وقال: هذا حديث حسن غريب، سنن النسائي الكبرى ج ٦ ص ١٠٦ ح ١٠٢٣٤، وخرجه الحاكم في المستدرک ج ١ ص ٧٠٩ ح ١٩٣٤، بلفظ قريب وفيه

المصادر والمراجع

١. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري الشافعي (ت ٨٤٠هـ)، دار الوطن، الرياض، ط ١ سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٢. الإحكام في أصول الأحكام: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت ٤٥٦هـ) قوبلت على الطبعة التي حققها الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
٣. أحوال الرجال: أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني (ت ٢٥٩هـ)، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي، دار حديث اكادمي - فيصل آباد، باكستان.
٤. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) تحقيق أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، دمشق، ط ١ سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٥. الإصابة في تمييز الصحابة: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق عادل عبد الموجود وعلى معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ ١٤١٥هـ.
٦. أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني: أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي ابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ) تحقيق محمود نصار والسيد يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ.

زيادة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

٧. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق أحمد الكاتب، دار الآفاق الجديدة ببيروت، ط ١، ١٤٠١هـ.
٨. الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥ سنة ٢٠٠٢م.
٩. إنباه الرواة على أنباه النحاة: أبو الحسن جمال الدين علي بن يوسف القفطي (ت ٦٤٦هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط ١ سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٢م.
١٠. الانتصاف من الكشاف: أبو العباس أحمد بن محمد بن منصور ناصر الدين ابن المنير الإسكندري [ت ٦٨٣هـ] مطبوع بحاشية الكشاف، دار الريان للتراث بالقاهرة - دار الكتاب العربي ببيروت، ط ٣ سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
١١. الأنساب: أبوسعدي عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني (ت ٥٦٢هـ)، تحقيق عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وآخرين، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن - الهند، ط ١ سنة ١٣٨٢هـ ١٩٦٢م.
١٢. إيضاح المحصول من برهان الأصول: أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري (ت ٥٣٦هـ)، تحقيق عمار الطالبي، دار الغرب الإسلامي، تونس، ط ١ سنة ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.
١٣. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: أبوحفص عمر بن علي بن أحمد سراج الدين ابن الملقن الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق مصطفى أبو الغيط وآخرين، دار الهجرة - الرياض، ط ١ سنة ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
١٤. بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة (ت ٢٨٢هـ): نور الدين علي بن سليمان بن أبي بكر الهيثمي الشافعي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق حسين أحمد الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة، ط ١ سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

١٥. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان.
١٦. تاريخ ابن خلدون [العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر]: عبد الرحمن بن خلدون (ت ٨٠٨هـ)، دار الفكر، بيروت، ط ١ سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
١٧. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ) حققه بشار عواد، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١ سنة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١٨. التاريخ الكبير: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن.
١٩. تاريخ بغداد: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١ سنة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٢٠. تاريخ بيهق: أبو الحسن علي بن زيد بن محمد بن الحسين البيهقي ظهير الدين ابن فندمه (ت ٥٦٥هـ)، ترجمة وتحقيق يوسف عبدالهادي، دار اقرأ، دمشق، ط ١ سنة ١٤٢٥هـ.
٢١. تأويل مختلف الحديث: أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، المكتب الاسلامي مؤسسة الإشراف، ط ٢ سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٢٢. تحكيم العقول في تصحيح الأصول: أبو سعد المُحَسِّن بن محمد ابن كُرَّامة الحاكم الجُشَمِي (ت ٤٩٤هـ) تحقيق عبدالسلام بن عباس الوجيه، مؤسسة الإمام زيد الثقافية بصنعاء اليمن، ط ٢ سنة ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٢٣. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، تحقيق سلطان بن فهد الطبيشي، دار ابن خزيمة ، الرياض ط ١ سنة ١٤١٤هـ، ونشرته أيضا وزارة الأوقاف السعودية سنة ١٤٢٤هـ.
٢٤. تذهيب تذهيب الكمال في أسماء الرجال: شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق غنيم عباس ومجدي السيد أمين، دار الفاروق الحديثة، ط ١ سنة ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.
٢٥. تصحيفات المحدثين: أبوأحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري (ت ٣٨٢هـ)، تحقيق محمود أحمد ميرة، المطبعة العربية الحديثة - القاهرة، ط ١ سنة ١٤٠٢هـ.
٢٦. تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان: أبوالحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق خليل بن محمد العربي، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة، ط ١ سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٢٧. تفسير الثعلبي [الكشف والبيان عن تفسير القرآن]: أبوإسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي (ت ٤٢٧هـ)، تحقي عدد من الباحثين في رسائل جامعية، دار التفسير، جدة، ط ١ سنة ١٤٣٦هـ.
٢٨. تفسير الكشاف تحقيق عبدالرزاق المهدي ط دار إحياء التراث، بيروت، ط ١ سنة ١٩٩٧م.
٢٩. تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: محمود بن عمر الزمخشري [ت ٥٣٨هـ] ضبطه مصطفى حسين أحمد، دار الريان للتراث القاهرة ودار الكتاب العربي بيروت، ط ٣ سنة ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.
٣٠. الثقات: أبوحاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط ١ سنة ١٣٩٣هـ ١٩٧٣م.
٣١. جامع بيان العلم وفضله: أبو عمر يوسف بن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي - السعودية، ط ١ سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٣٢. الجرح والتعديل: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١ ١٩٥٢م.
٣٣. الجواهر المضية في طبقات الحنفية: محمد بن محمد بن نصر الله ابن أبي الوفاء القرشي الحنفي المصري (ت ٧٧٥هـ) مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية - حيدر آباد الدكن - الهند، ط ١ سنة ١٣٣٢هـ.
٣٤. الحاكم الجشمي ومنهجه في التفسير: عدنان محمد زرزور، مؤسسة الرسالة - بيروت.
٣٥. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، مطبعة السعادة، مصر، سنة ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
٣٦. الرسالة: أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة، ط ١ سنة ١٣٥٧هـ، ١٩٣٨م.
٣٧. الزيدية في إيران: محمد كاظم، ترجمة مصطفى أحمد البكور، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، قطر، ط ١ سنة ٢٠٢٠م.
٣٨. سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد: محمد بن يوسف الصالحي الشامي (ت ٩٤٢هـ)، تحقيق إبراهيم التريزي وعبدالكريم العزباوي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة ١٤٣١هـ ٢٠١٠م.
٣٩. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة: أبو عبد الرحمن محمد نوح نجاتي ناصر الدين الألباني [ت ١٤٢٠هـ]، مكتبة المعارف، الرياض - ط ١ سنة ١٩٩٢م.

٤٠. سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ) تحقيق شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط ١ سنة ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
٤١. سنن الدارقطني: أبو الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، حققه شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١ سنة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
٤٢. السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي (ت ٣٠٣هـ)، حققه حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١ سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٤٣. السنن الكبير للبيهقي: أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية - القاهرة، ط ١ سنة ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
٤٤. سير أعلام النبلاء: شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، حققه مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ٣ سنة ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.
٤٥. شرح الأصول الخمسة: القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني، تحقيق عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٣ سنة ١٤١٦هـ ١٩٩٦م.
٤٦. شرف أصحاب الحديث: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) تحقيق محمد سعيد خطي أوغلي، دار إحياء السنة النبوية - أنقرة.
٤٧. شروط الأئمة الخمسة: أبو بكر محمد بن موسى الحازمي (ت ٥٨٤هـ)، دار الهجرة، دمشق، ط ٢ سنة ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.
٤٨. صحيح ابن حبان [المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها]: أبو حاتم محمد بن حبان البُستي (ت ٣٥٤هـ)،

- تحقيق محمد علي سونمز التركي، خالص آي دمير التركي، دار ابن حزم - بيروت، ط ١ سنة ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
٤٩. صحيح الأدب المفرد للبخاري: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، السعودية ط ٤ سنة ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م.
٥٠. صحيح البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦ هـ) تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دار اليمامة - دمشق، ط ٥ سنة ١٤١٤ هـ ١٩٩٣ م.
٥١. صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٦١ هـ) تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.
٥٢. الصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة: محمد بن أبي بكر بن أيوب شمس الدين ابن قيم الجوزية (٧٥١ هـ)، تحقيق علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط ١ سنة ١٤٠٨ هـ.
٥٣. الضعفاء الصغير: الإمام البخاري، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، ط ١ سنة ١٣٩٦ هـ.
٥٤. الضعفاء والمتروكون: الإمام النسائي (٣٠٣ هـ) تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، ط ١ سنة ١٣٩٦ هـ.
٥٥. طبقات المفسرين: محمد بن علي بن أحمد شمس الدين الداودي المالكي (ت ٩٤٥ هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت.
٥٦. العزلة: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨ هـ)، المطبعة السلفية - القاهرة، ط ٢ سنة ١٣٩٩ هـ.
٥٧. علل الدارقطني [العلل الواردة في الأحاديث النبوية]: أبو الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة - الرياض، ط ١ سنة ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م.

٥٨. غريب الحديث: ابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) تحقيق عبد الله الجبوري، مطبعة العاني - بغداد، ط ١ سنة ١٣٩٧هـ.
٥٩. الفائق في غريب الحديث والأثر: أبو القاسم الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة.
٦٠. فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب [حاشية الطيبي على الكشاف]: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣هـ) الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط ١ سنة ١٤٣٤هـ ٢٠١٣م.
٦١. فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ومباينتهم لسائر المخالفين: القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني أبو الحسين المعتزلي (ت ٤١٥هـ) حققه فؤاد سيد، المعهد الألماني للبحوث الشرقية، بيروت، ط ١ سنة ١٤٣٩هـ ٢٠١٧م.
٦٢. الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف مطبوع بهامش الكشاف، دار الريان للتراث بالقاهرة، دار الكتاب العربي ببيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٦٣. الكامل في ضعفاء الرجال: أبو أحمد عبد الله بن عدي ابن القطان الجرجاني (ت ٣٦٥هـ) تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١ سنة ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
٦٤. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ١/ ١١٦،
٦٥. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ١/ ١٨٩، ٢٧١.
٦٦. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ١/ ٢٠٠، ١٦٥/١، ٣/ ٣١٢.
٦٧. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ١/ ٣٣٣، ٤٦٠.
٦٨. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ١/ ٢١٥، ٣/ ٣٥٦، ٣/ ٤٩٦، ٤/ ٣٣٠.
٦٩. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ٤/ ٩٣.
٧٠. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ١/ ١٣٦، ٣٤٩، ٢/ ١٤٠، ٤/ ٨٢١.

٧١. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ٥١١/٢.
٧٢. الكنى والأسماء: أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الأنصاري الدولابي الرازي (ت ٣١٠هـ) تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم - بيروت، ط ١ سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٧٣. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين: الإمام ابن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ) تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، ط ١ سنة ١٣٩٦م.
٧٤. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، سنة ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
٧٥. المجموع شرح المذهب: أبوزكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) الناشر: (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي) - القاهرة، سنة ١٣٤٤هـ ١٣٤٧م.
٧٦. مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة لابن القيم: اختصار ابن الموصلي محمد بن محمد بن عبدالكريم البعلي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق الحسن بن عبدالرحمن العلوي، دار أضواء السلف، الرياض.
٧٧. المراسيل: أبو داود السجستاني (ت ٢٧٥هـ) تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١ سنة ١٤٠٨هـ.
٧٨. المسائل الخلافية بين الحنفية والشافعية [رعوس المسائل]: الزمخشري، دراسة وتحقيق عبدالله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١ سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٧٩. المستدرک علی الصحیحین: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، دار المنهاج القويم، سوريا، ط ١ سنة ١٤٣٩هـ ٢٠١٨م.

٨٠. مسند أبي يعلى: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، ط ١ سنة ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.
٨١. مصنف ابن أبي شيبة [الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار]: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت ٢٣٥هـ)، ضبطه كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، ط ١ سنة ١٤٠٩هـ.
٨٢. مصنف عبد الرزاق: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ) تحقيق ودراسة: مركز البحوث وتقنية المعلومات - دار التأصيل، ط ٢ سنة ١٤٣٧هـ ٢٠١٣م.
٨٣. المعتمد في أصول الفقه: أبو الحسين محمد بن علي الطيب البصري المعتزلي (ت ٤٣٦هـ)، قدم له وضبطه: خليل الميس، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١ سنة ١٤٠٣هـ.
٨٤. معجم الأدباء [إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب]: أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله شهاب الدين الحموي (ت ٦٢٦هـ) تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١ سنة ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.
٨٥. المعجم الأوسط: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، حققه طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، سنة ١٤١٥هـ ١٩٩٥م.
٨٦. معجم البلدان: ياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٢ سنة ١٩٩٥م.
٨٧. معجم الصحابة: أبو الحسين عبد الباقي بن قانع البغدادي (ت ٣٥١هـ) تحقيق صلاح المصراطي، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، ط ١ سنة ١٤١٨هـ.
٨٨. المعجم الكبير: أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة.

٨٩. مفاتيح الجزم في مشكلات لفظ خوارزم: مقالة للباحثة صفاء صابر مجيد البياتي، السلسلة الثقافية (٣٣) معهد المخطوطات العربية، منشورة على الموقع الإلكتروني للمعهد بتاريخ ٦/٤/٢٠٢١م.
٩٠. مقدمة ابن الصلاح: أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن ابن الصلاح الشافعي (ت ٦٤٣هـ) تحقيق عائشة عبدالرحمن (بنت الشاطيء)، دار المعارف، القاهرة.
٩١. من النقل إلى العقل [من نقد السند إلى نقد المتن]: حسن حنفي، ط الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ٢٠١٤م.
٩٢. المنار المنيف في الصحيح والضعيف: شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) حققه عبدالفتاح أبوغدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ١ سنة ١٣٩٠هـ ١٩٧٠م.
٩٣. منهج حسن حنفي دراسة تحليلية نقدية: فهد بن محمد القرشي ط ١ سنة ١٤٣٤هـ ضمن منشورات مجلة البيان - الرياض.
٩٤. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: أبو عبدالله محمد بن إبراهيم الكناني الشافعي بدر الدين ابن جماعة (ت ٧٣٣هـ)، تحقيق محيي الدين عبد الرحمن، دار الفكر - دمشق.
٩٥. الموضوعات: ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، حققه عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط ١ سنة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.
٩٦. ميزان الاعتدال في نقد الرجال: شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق علي محمد الجاوي، دار المعرفة، بيروت، ط ١ سنة ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.
٩٧. نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق: محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، دمشق، ط ٣ سنة ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

٩٨. نظم المتناثر من الحديث المتواتر: أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس

الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني [ت ١٣٤٥هـ] تحقيق شرف حجازي، دار الكتب

السلفية - مصر.

٩٩. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس أحمد بن محمد بن إبراهيم شمس الدين

ابن خلكان الإربلي (ت ٦٨١هـ) تحقيق إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط ١

سنة ١٩٩٤م.

Al-Zamakhshari's Methodology in Dealing with the Prophet's Hadith

Dr. Khayri Ahmed Mohammed Abdul Aziz

Assistant Professor of Prophet's Hadith Sciences

Department of Islamic Studies -Faculty of Arts, South Valley University

Abstract:

Despite the extinction of many Islamic sects and the disappearance of most of their names from real life, the thought of those sects still exists in the intellectual reality of the Muslim community (*Ummah*), and still has shadows and even clear impact on the methodology of many prominent scholars. This study aims to reveal an important aspect of Al-Zamakhshari's thought - being one of the prominent Mu'tazila scholars - in terms of his dealing with one of the most important issues, i.e., the issue of dealing with the Sunnah. On this issue, thoughts of the Mu'tazila still exist until our present time, such as denying intercession, belittling the importance of isolated hadiths, and other thoughts that exist in our contemporary intellectual reality.

No doubt that there are many studies about the thoughts and history of the Mu'tazila, as well as about Al-Zamakhshari as a litterateur, an exegete, a grammarian, and a theologian. However, the purpose of this study is to deepen the consideration of one issue of Mu'tazila thought, i.e., their position on the Prophet's hadith through Al-Zamakhshari's tafsir book (*Qur'anic exegesis*), "Al-Kashshaf".

I decided to address this issue, in addition to the above introduction, in three topics and a conclusion as follows:

First topic: The impact of Al-Zamakhshari's scientific formation on his position on the Prophet's hadith.

Second topic: Al-Zamakhshari and the science of hadith.

Third topic: General features of Al-Zamakhshari in his dealing with hadith.

Conclusion: The most important results of the study.

Keywords: Al-Zamakhshari; Mu'tazila; Methodology, dealing with hadith (*Translated by Khaled Abdelnabi Taha*)